عقوبة الزنى في قوانين الشرق الأدنى القديم

أ.م.د.جيا فخري عمر

الجامعة التقنية الشمالية

المعهد التقني/ كركوك

عقوبة الزنى في قوانين الشرق الأدنى القديم

أ.م.د. جيا فخري عمر

ملخص

اتفقت المجتمعات قاطبة على أن من أهم المهمات التي تلقى على الأخلاق هي تنظيم العلاقات الجنسية، وتكشف المصادر المسمارية عن تقليد قانوني شائع في علاج الزنا، تعود الاختلافات الواضحة إلى طريقة العرض التي استخدمتها قوانين القديمة، فكان الزنا جريمة على الزوج من قبل طرفين: الزوجة والعشيق، وكان الزنا في نفس الوقت خطيئة يمكن أن تؤدي إلى عقاب إلهي، وكانت الخيانة الزوجية قبل الزواج تخضع لقواعد مماثلة، يتم التعامل مع الزنا من خلال عدد من قوانين الشرق الأدنى القديم والرموز المسمارية والكتابية على حد سواء، مثل الأحكام الموجودة في قوانين بلاد الرافدين، والمملكة الحثية، وفي مصر، اما في التوراة فقد اعتبرت عقوبة الخيانة الزوجية هي الإعدام في القانون التوراتي (سفر التثنية)، ويعتبر زنى الزوجة خطيئة في حق الله، ويشير نص بابلي إلى الزنا على أنه (جريمة كبيرة مميتة).

لقد شرعت القوانين والمراسيم والإصلاحات الملكية منذ الالف الثالثة ق.م، وقد سبق القوانين المدونة فترة طويلة اعتمد فيها المجتمع على الأعراف والتقاليد في حسم قضايا الزنى وتثبيت حقوق الزوج واحيانا الزوجة، وقد سيطرت على مجتمعات الشرق الادنى القديم مفهوم شائع ومتعارف عليه بضرورة اتخاذ موقف متشدد من الزوجة الخائنة، وغض النظر عن الرجل في حالة خيانته لزوجته، وحتى شروط الزواج كانت الأرجحية في الحقوق للرجل فله حق الطلاق، وتعدد الزوجات، وغالبية عقود الزواج التي وصلتنا تتضمن طلب الزوج الانفصال عن زوجته، والملاحظ في الأسباب الشرعية للطلاق أنها تلتزم جانب الرجل على حساب المرأة، إلا في حالات نادرة كما ورد في النصوص القضائية السومرية بان من حق المرأة أن تطلب الطلاق من زوجها إذا قام الزوج فعلا بأعمال تسيء إليها وإلى حقها كزوجة، ولهذا هناك واجبات أساسية على الزوجة في محافظة المرأة وحرصها الكامل على حقوق الرجل الزوجية، ويعني ذلك الاحتشام، والمحافظة على العفة، وحسن السلوك، والتصرف، وعدم إقامة علاقات غير شرعية مع رجال آخرين، والامتثال التام لرغبات الرجل، فعندما يتم القبض على زوجة رجل في وضع غير محتشم (اضطجاع) مع رجل آخر يكفي هذا الأمر من الناحية القانونية فسخ رباط الزوجية، ولكن على حساب المرأة فقط والحكم عليها بالموت، والغريب في الأمر برمته أن عقوبة المرأة الخائنة في بلاد الرافدين هو ذاته في بلاد الشام، وبلاد الأناضول، وحتى في مصر، و كانت العقوبة التي تفرضها مجتمعات الشرق

الادنى القديم هي عقوبة القتل وانهاء حياة الزوجة الخائنة وكذلك تشمل الزاني ايضا، ولكن إذا عفى الزوج عن زنى زوجته فالاعفاء يشمل الزاني ايضا.

Summary

All societies agreed that one of the most important tasks assigned to morality is the regulation of sexual relations, and cuneiform sources reveal a common legal tradition in the treatment of adultery. At the same time, adultery was a sin that could lead to divine punishment, and marital infidelity before marriage was subject to similar rules. And the Hittite kingdom, and in Egypt, and in the Torah, the penalty for treason was considered the death penalty in the biblical law (Deuteronomy), and the adultery of the wife is considered a sin against God, and the Babylonian text refers to adultery as (a great and deadly crime).

Laws, decrees, and royal reforms have been legislated since the third millennium BC. The codified laws preceded a long period in which society relied on customs and traditions in resolving adultery issues and establishing the rights of the husband and sometimes the wife. The ancient Near East societies were dominated by a common and recognized concept of the need to take a hard stance. Of the unfaithful wife, and the man turned a blind eye in the event of his betrayal of his wife, and even the conditions of marriage were the most likely rights for the man, he has the right to divorce, and polygamy, and the majority of marriage contracts that we have received include the husband's request to separate from his wife, and it is noted in the legitimate reasons for divorce that they adhere to the side of the man on The woman's account, except in rare cases as stated in the Sumerian judicial texts that the woman has the right to ask for a divorce from her husband if the husband actually performs acts that harm her and her right as a wife. That is modesty, the maintenance of chastity, good behavior, conduct, not having unlawful relations with other men, and full compliance with the desires of a man, when the wife of a man is arrested in an indecent position (lying down). With another man, this matter is sufficient from a legal point of view to annul the marital bond, but at the expense of the woman only and to sentence her to death, and the strange thing in the whole matter is that the punishment for the unfaithful woman in Mesopotamia is the same in the Levant, Anatolia, and even in Egypt, and the punishment was The punishment imposed by the societies of the ancient Near East is the death penalty and the end of the life of the unfaithful wife, as well as the adulterer as well. But if the husband pardons his wife, the exemption includes the adulterer as well.

المقدمة

الزنا هو شكل معين من أشكال الخيانة الزوجية، ويعرف الزنا بالنصوص البابلية بانه (الجماع الجنسي بالتراضي بين امرأة متزوجة مع رجل آخر غير زوجها)، كما نلاحظ في هذا التعريف فان سلوك المرأة هو الأساس والحاسم، قد يفترض أن الرجل يمارس الجنس مع أي امرأة أخرى ماعدا المرأة المتزوجة، لأن مثل هذا السلوك كان دائما غير لائق بالنسبة للمرأة المتزوجة أو غير متزوجة [١]، ولذلك تم تحذير الشباب لتجنب مثل هذا الموقف: (لا تضحك مع شابة متزوجة، هذا يسبب قدرا كبيرا من القيل والقال)، أو (يا بني لا تجلس في غرفة مع امرأة متزوجة) [٢].

ولأجل التعريف أكثر عن الزنى نجد في القانون الآشوري إشارة للفعل (nâku) الذي يرمز تحديدا إلى العلاقات الجنسية خارج إطار الزواج، ووفقا للباحث (Heeßel) [٣] يجب أن تكون الكلمة قد حملت إيحاءات من العار لأنها تستخدم دائما للإشارة إلى السلوك غير الأخلاقي، ويعني الفعل (nâku) في الأساس (الجماع) كما وردت في بعض المواد القانونية من العهد الاشوري الوسيط ففي (المادة ١٢): (إذا مرت زوجة رجل في الشارع (عمومي) ومسكها رجل وقال لها ، (دعيني اضاجعك nâku)، إذا رفضت ودافعت عن نفسها بغيرة وحماس...) [٤]، وفي (المادة ١٧): (إذا قال رجل لرجل (آخر) (ان زوجتك زانية nâku)، ولم يكن لديه شهود(حول صحة قوله)...) [٥]، وايضا (المادة ٢٣): (إذا أدخلت زوجة رجل، زوجة رجل (آخر) إلى بيتها وقدمتها إلى رجل بقصد الزنا (nâku)، وإذا كان الرجل يعلم انها زوجة رجل...) [٦]، وهكذا فان (nâku)، أو (niâku) في الواقع كلمة تعني (الجماع)، والفعل (nâku)، لا يعني الاتصال الجنسي الشرعي للزوجين بمعنى لا تستعمل الكلمة (nâku) في العلاقات الزوجية، بل لها طابع ازدرائي واضح: فتستعمل الكلمة في الاتصال الجنسي غيرالشرعي وغير الأخلاقي والعمل غير القانوني، على سبيل المثال الزنى بين امرأة متزوجة ورجل غريب، والجماع لمثلي الجنس، أو كاهنة المعبد التي لا يحق لها الاتصال جنسيا، وما دام الكلمة تستخدم للممارسة الجنسية غير الأخلاقية فقد وصف الفعل (nâku) بانه يسبب الأمراض الجنسية [٧]، ولهذا حرص سكان بلاد الرافدين على رفض الزنى تماما والتأكيد على الزواج لغرض الانجاب كما في تعويذة تتلى عند الولادة (من ماء الجماع خُلق العظم) [٨].

يحدث الزنا والخيانة الزوجية في الغالب بالتراضي، يمكن الاستدلال على هذا من المثل السومري: (تلائم العصا الخائنة وعاء الخائنة)[٩]، ولكن الموافقة المتبادلة بين (الزاني والزانية) تحتاج إلى إثبات، ولذلك تتحدث قوانين بلاد الرافدين القديمة عن شخص أجبر على ممارسة الجنس خارج نطاق الزواج، ويدخل ضمن نطاق الاغتصاب، ففي القانون الحثي (المادة ١٩٧) يوجد ثلاثة اشكال تحدد ظروف الزنى: (اذا استولى رجل على امرأه في منطقه جبلية[١٠] ، فالرجل مذنب ويجب ان يقتل، لكن اذا

استولى عليها في منزله فالمرأه مذنبه ويجب ان تقتل، اذا عثر عليهما زوج المرأة وهما في حالة المضاجعة ! وقام بقتلهما، فلا قصاص عليه) [١١]، يوضح الباحث (Saporetti) أن المرأة التي تم مضاجعتها (في الجبال) كانت ضحية اغتصاب رجل عنيف، اما المرأة المأخوذة (في المنزل) سيُنظر إليها على أنها قد أغرت شريكها وبالتالي يتم إعدامها، وفي الحالة الثالثة وافق الطرفان على فعل الزنا، ووافق الزوج على قتلها كعقاب لها على موافقتها [١٢].

المبحث الاول

المساواة في عقوبة الزانى والزانية

النساء اللاتي يوافقن على الزنا

لا يتم توجيه اللوم على الرجال عند النظر إلى النساء، وللبابليين كلمة خاصة لمثل هذه المشاهدة (النظر بشهوة) (balāṣu) [١٣]، ففي قوانين حمورابي (المادة ١٥٩) تتناول: (إذا جلب رجل هدية الخطوبة إلى بيت عمه واعطى المهر، ونظر (بعدئذ) إلى امرأة ثانية وقال لعمه: (لن أتزوج ابنتك) ، فلوالد الفتاة ان يأخذ كل شيء كان قد جلبه اليه) [١٤]، نستنتج ان رفض الاتفاق مع أسرة البنت بعد دفعة المهر تدل على عدم الاحترام من جهة والنظر بشهوة على امرأة ثانية، فعبارة (لن أتزوج ابنتك) قد يسبب لها عدم الزواج من شخص اخر خاصة في مجتمع مغلق يحكم على تصرفات النساء بالشك والريبة ويتهم النساء على الفور ويصبحن عرضة للشك حتى لو استدارت النساء برؤوسهن [١٥]، وتذكر النصوص المسمارية القديمة بان المرأة المخطوبة أو المتزوجة من رجل وصفها البابليون بتعبير نصرت (naṣrat) بمعنى (عفيفة)، وعلى النقيض من التعبير السابق نجد صفة (gad·about) [١٦]، والاعتقاد الخاطىء بأنها تميل إلى السلوك السيئ وهذا يؤدي إلى ما هو الأسوأ فتوصف كلمة (gad·about) البغايا وهي مشتقة من الفعل وصو(waṣû) بمعنى (الخروج) وبالتالي فأنها (امرأة مشهورة بالخروج من منزلها) [١٧].

يُعتقد في الشرق الأدنى القديم (وحتى الآن وعلى نطاق واسع) أن البادئ بأي فعل من أفعال الزنا هي المرأة، وتميل النصوص الأدبية إلى وضع الذنب على النساء لكونهن محرضات لارتكاب الزنا، فهناك الكثير من الأمثال تحذر الرجال منها [١٨]، فعلى سبيل المثال: (يا بني لا ترفع نظرك إلى امرأة متبرجة متكحلة ولا تشتهيها في قلبك، لأنك إن أعطيتها كل ما ملكت يداك، لن تجد فيها خيرا، وترتكب إثما أمام الآلهة)، و (يا بني لا تفسق بامرأة صاحبك لئلا يفسق آخرون بامرأتك) [١٩]، ولعل اشهر القصص هي قصة النبي يوسف (ع) مع زوجة عزيزمصر التي ورد ذكرها في التوراة، والقرآن[٢٠]، وفي الشرق الأدنى ينظر للحب ليس أكثر من الإشباع الجنسي، وان المرأة مذنبة بارتكاب الزنا أو بأي نوع من المعاشرة خارج نطاق الزوجية، ويتم وضع الاثم دائما على المرأة [٢١].

تضم النصوص البابلية على عدة تنبوآت حول المرأة غير المخلصة، بالمقابل عدد قليل عن الرجل غير المخلص [٢٢]، والكلمة الأكدية للحبيب السري (الزاني) تعني حرفيا (من يدخل خلسة) موشتاريقو (muštarriqu) (يقابلها بالعربي مستطرق)، كما ان بعض الفؤول المستمدة من قراءة كبد الاضاحي من الأغنام تذكر حالات غير عادية وشبه سردية وتخلق أجواء من الشك والريبة مثل:

- زوجة الرجل ستقتل زوجها.
- تكتب زوجة الرجل باستمرار لعشيقها السري (muštarriqu)، (اقتل زوجي وتزوجني!)
- تكون زوجة الرجل حامل من قبل رجل آخر [٢٣]
- تنام زوجات الرجال بين احضان رجال آخرين [٢٤]

لقد تم إدانة الزنا باعتباره أمرا مستهجنا أخلاقيا [٢٥]، وتذكر الإشارات في النصوص الأدبية والطقوس إلى بعض الأفعال مثل: (الاقتراب من زوجة زميل)، و (الذهاب سرا إلى زوجة صديقه) [٢٦]، و (النوم مع زوجة شخص آخر)، و كانت الخطايا الفظيعة تحتاج إلى تطهير رسمي في المعبد وتحت اشراف كاهن[٢٧].

ذكرت دعوى قضائية تتعلق بجريمة قتل اشترك فيها ثلاث اشخاص في قتل موظف يعمل في المعبد، واخبروا زوجة القتيل بعملهم والتزمت زوجة المقتول بالصمت، وتم تبرئة المرأة وفرضت العقوبة على القتلة، ولا يمكننا أن نقول ان المقصود بهذه القضية تهمة الزنا أو كان الدافع الفعلي وراءه [٢٨]، وهناك دعوى قضائية أخرى، والتي كانت أيضا مثالا لغرض التعليم في المدارس نيبور (Nippur)، وكانت بالتأكيد قضية زنا: فقد اتُهمت فيها امرأة متزوجة بارتكاب سلسلة من الجنح الخطره: حيث اقتحمت غرفة المؤن العائد لزوجها، وأحدثت ثقبا سرياً في برميل زيت السمسم، ثم تم اكتشافها في الفراش مع رجل، وعندما أمسك زوجها بهما قام بربطهما ببعضهما البعض بالسرير، وعوقبوا بالضرب والإهانة علانية، وقام ممثل عن الملك بجرها في جميع أنحاء المدينة، وما يلي بيان غير واضح حول الطلاق:

(تزوج إرا-ماليك (Erra-malik) من عشتار-أومي (Ištar-ummi) ابنة إيلي-أسو (Ili-asû)، في المقام الأول اقتحمت مخزنه، في الموضع الثاني ، صنعت فتحة في جرة الزيت وغطتها بقطعة قماش، ثالثا مسكها مع رجل، ربطها مع جسد الرجل الآخر على السرير، وحملها إلى المجلس (محكمة نيبور)، ولأنها تم القبض عليها مع رجل آخر، قرر المجلس ... نقود الطلاق .. حلقوا لها العضو التناسلي، وثقبوا أنفها بسهم، سلمها الملك للتشهير بها في جميع أنحاء المدينة، إنه قرار الملك، وكان إشمي- داجان- زيمو (Išme-Dagan-zimu) ممثل عن الملك) [٢٩].

لقد فسر الباحث (Van Dijk) هذه القضية في وقت سابق على أنها حالة طلاق بسبب (المثلية الجنسية) للزوج، لكن نص القضية لا يعطي سردا متماسكا ولا يتوافق مع معرفتنا بالظروف الاجتماعية

في بلاد الرافدين [٣٠]، اما الباحث (Durand) فقد قدم مؤخرا تفسيرا مختلفا لسوء سلوك الزوجة، فقد تشاجرت الزوجة مع زوجها [٣١] كما في الفقرات التالية:

(السطر ١٢: (ugu–lú–ka in–dab$_5$ = ina muḫḫi mutim işabit) بمعنى(منعته من الجماع).

(السطر ١٣: (– su – lú inim gišná–a–kéš) (هي الزمت الزوج على احترام مسألة الفراش)، فاصبح الزوج كارها وغير ودي معها.

(السطر ١٦: (mu lú ugu.na al. dab$_5$ .ba. aš)، (حصل على الطلاق بدون غرامة مالية).

فسر الباحث (Durand) المعنى الحرفي للعبارات السومرية التي تحتوي على حق الزوج في الطلاق بدون عقوبة مالية بان السبب هو (سوء سلوك زوجته)، وليس بسبب الشجار مع زوجته، ويقارنه مع استخدام مصطلح (الكراهية) [٣٢] في المادة (142) من قانون حمورابي (إذا كرهت امرأة زوجها وقالت له لا تاخذني (لا تضاجعني)، ففي ادارة بلدتها سوف يدرس سلوكها، فإذا كانت محترسة ولم ترتكب خطيئة، بينما زوجها يخرج كثيرا من البيت، ويحط من شأنها، فلا جرم على تلك المرأة، ويمكنها ان تأخذهديتها(التي جلبتها من بيت أبيها) وتذهب إلى بيت والدها) [٣٣]، لكن الفعل (كره أو أبغض) (zêru) في قانون حمورابي هو مصطلح قانوني تقني يستخدم فقط بالتزامن مع العمل السلوكي ومصمم لإظهار أن الإجراء المعني كان قد اتخذ لأسباب تتعلق بأفعال وهي (سوء السلوك)، وقد فسر الباحث (Greengus) تهمة السرقة من مخزن الزوج بأن الزوجة بصفتها سيدة المنزل ستتمكن من الوصول إلى مخزن زوجها وسرقته، لكن ترجمته لعبارة (اخترقت جداره)، بمعنى حاولت الهرب، فقد افترض الباحث (Greengus) بأن سيدة المنزل (الزوجة) كانت سجينة في منزلها[٣٤].

علق الباحث (Lafont) أنه من المحتمل جدا أن يتم إعدام المرأة في المدينة [٣٥] كما ورد في قانون اور–نمو (المادة ٤): (إذا اغوت زوجة رجل بمفاتنها رجلا آخر بحيث أنه ضاجعها (فللزوج الحق) في ان يقتل المرأة (أي زوجته)، ولكن يجب اطلاق سراح الرجل (الذي اغوته تلك المرأة)، وفي قانون حمورابي (المادة ١٢٩): (إذا ضبطت زوجة رجل مضطجعة مع رجل آخر، فعليهم ان يربطوهما معا ويرموهما في الماء...) [٣٦]، مهما كان الامر فان القصد من هذا النص اعلاه أن يكون مفيدا لتلاميذ المدارس في ذلك الوقت، وكان الأولاد عادة مليئين بالخيال، يبدو أن الخيانة الزوجية قد اعتبرت من نقاط الضعف النموذجية لسوء السلوك الأنثوي [٣٧]، وكان من المستحسن إصدار الحكم من الملك كلما تم التهديد بعقوبة الإعدام، وبهذه الطريقة يتم التجنب في حالات الكذب أو الانتقام من طرف الزوج أو أحد الاشخاص الحاقدين[٣٨] .

وفقا لدعوى قضائية نموذجية أخرى، تم القبض على امرأة وهي بين ذراعي رجل [٣٩]، ومن اللافت للنظر أن الملك أعلن موافقته على العقوبة على ما ورد في الدعوى القضائية، ويمكننا أن نقول إنه كان من الأفضل أن ندع الملك يقرر بدلا من أن الثار الشخصي بين المتخاصمين، وهناك فقرة غير عادية

في رسالة بابلية قديمة، أوضحت فيها امرأة كانت مخطوبة وكيف كادت أن تضل، وأعلنت أن (الزوج) بريء كما ورد في الرقيم الطيني:

(غفرت زوجة سين– ادينام (Sîn–iddinam) (؟) (ipšur) نفسها من الذنب بالطريقة التالية: (قبل أن يتزوجني سين– ادينام (aḫāzu) بمعنى (قبل ان ياخذها) (أو ضاجعها)، كنت أتفق مع الأب والابن، عندما غادر سين–ادينام منزله، أرسل لي ابن أسقدوم (Asqûdum) رسالة قال لي: (أريد أن أتزوجك aḫāz). فقبل شفتي، ولمس وعائي، لكن عصاه لم تدخل وعائي، وقلت له: (لن أرتكب أي خطأ ضد سين– ادينام، الذي لم يخطئ ضدي في منزلي، لذلك لم أفعل شيئا غير لائق)[٤٠].

تنظر المواد القانونة بعناية في وضع المرأة التي تتصرف بهذه الطريقة، لتحديد إذا كانت بالفعل زوجة صالحة، وتهدف بعض المواد في قوانين اشنونا (Ešnunna) إلى صياغة تعريف (للزوجة) و (المرأة المتزوجة) اشاتو (aššatu) على وجه التحديد لتحديد ما إذا كان قد تم ارتكاب الزنا أم لا:

– (المادة ٢٨): (إذا تزوج (aḫāzu) رجل امرأة بدون سؤال أبيها وأمها، ولم يقيم وليمة ليلة الزفاف ولم يكتب (بذلك) عقدا مختوما مع ابيها وأمها، فلا تعتبر (هذه المرأة) زوجة شرعية (aššatu) حتى لو عاشت في بيته سنة كاملة).

– (المادة ٢٩): (ولكن إذا أقام وليمة ليلة الزفاف وكتب العقد مع أبيها وأمها ودخل بها فانها (في هذه الحالة) زوجة شرعية(aššatu)، ويوم يقبض عليها في حضن رجل (آخر) يجب أن تموت ولا تستمر على قيد الحياة) [٤١] .

أما في قانون حمورابي فنرى مواد قانونية مشابهً:

– (المادة ١٢٨): (إذا اتخذ رجل زوجة (له) ولم يدون عقدها (أي عقد الزواج)، فأن هذه المرأة ليست زوجة شرعية(aššatu) .

– (المادة ١٢٩): (إذا ضبطت زوجة رجل مضطجعة مع رجل آخر، فعليهم ان يربطوهما معا ويرموهما في الماء، فاذا رغب الزوج في الابقاء على حياة زوجته، فالملك يبقي على حياة خادمه (أي الرجل الاخر) [٤٢].

يتفق كلا القانونين (اشنونا وحمورابي) على أنه إذا كانت المرأة تعيش مع رجل وليس لديها عقد زواج فلا يجوز أن تعامل كزانية [٤٣].

التعامل بالمساواة في عقوبة الزنى لكلا الطرفين

في قوانين حمورابي من (المواد ١٢٩–١٣٦) [٤٤] تشير إلى واجب المرأة في الحفاظ على الإخلاص لزوجها، وإتاحة الفرصة للزوجة للإفلات من العقاب:

– (المادة ١٢٩): . (.....فإذا رغب الزوج في الابقاء على حياة زوجته، فالملك يبقي على حياة خادمه (أي الرجل الآخر)، من حيث المبدأ ، تم إعدام كلا الطرفين في تهمة علاقة الزنا، لكن في (المادة ١٢٩) يوضح أن العقوبة المعتادة قد تحتاج إلى تعديل، فأن المشرع البابلي يريد ان يغير العقوبة في (المادة ١٢٩) لإظهار أن هناك إمكانية لعنصر الرأفة، ويمكن للزوج المخدوع أن يغفر لزوجته ما فعلته، وحتى في حالة السرقة نجد عنصر الرأفة كما في (المادة ٤) من العهد الاشوري الوسيط : (.... وفي حالة عدم معاقبة الزوج لزوجته، فلا يجوز قطع اذني وانف العبد أو الامة، (ولذلك فان) هذه السرقة سوف لا تحتاج إلى عقاب) [٤٥] ، وفي (المادة ١٥) من العهد الاشوري الوسيط حالة ضبط رجل رجلا (آخر) مع زوجته واتهمه واثبت التهمة فمن حق الزوج قتل زوجته ولكن نرى في الفقرة الاخيرة من نفس المادة القانونية (... اما إذا عفا الزوج عن زوجته، فعليه ان يعفو عن الرجل (الجاني كذلك) [٤٦]، كما ورد في المواد القانونية الأخرى، أراد المشرع العراقي القديم أن يعامل الزاني بالمثل، يمكن أن يُسمح للرجل الزاني بالحرية إذا تم العفو عن الزوجة الخائنة، واعتقد هذا ابتكار بتقديم معاملة متساوية لكلا الطرفين، ولو عدنا إلى (المادة ١٢٩) ورد عبارة (فالملك يبقي على حياة خادمه) (الكلمة الأكدية (wardu) تعني عبد وخادم) لماذا يذكر الملك (عبده)؟ هذا ليس بالسؤال السهل للاجابة عليه، فكلمة (العبد) يمكن تستخدم هنا للإشارة إلى أن الرجل المعني كان أحد رعايا الملك، أو شخصا تابعا، عموما اراد المشرع العراقي القديم المساواة في معاملة الاثنين هما (عبيد) من قبل أسياد: كان الزوج (سيد) على زوجته، في حين كان الملك هو سيد الرعية .

نصت (المادة ١٩٨) من القوانين الحثية : (إذا الزوج جلبهما الى بوابة القصر(بمعنى محكمة الملك)، وقال: (لا تقتلوا زوجتي) فهو قد منحها الحياة، وكذلك العفو يشمل العشيق، لكن عليه ان يضع علامة على راسه) [٤٧]، من نص المادة يظهر ان الملك يمكنه اتخاذ القرار النهائي لإظهار الرحمة لكلا الطرفين المتهمين بالزنا، بمجرد أن يقوم الزوج المخدوع بإحضار كلا الجناة إلى بوابة القصر، اما العبارة التي وردت في (المادة ١٩٨) (يغطي رأسه) ربما يضع شيء ما على رأسه في حالة العفو عن زوجته الزانية ، ولكن هناك رأي للباحث (Tsevat) فقد ترجم العبارة إلى (ربما، يجعلها ترتدي الحجاب) ومن وجهة نظره أن الحجاب ليس جزء من العقاب على زنا الزوجة لكن عليها أن تلتزم منزلها وهو(ربما، يجعلها ترتدي الحجاب) [٤٨]، وعلق الباحث (Hoffner) في ترجمته (المادة ١٩٨) بان (كلاهما سيموتان) بانهم (يدحرجون العجلةَ) ولا نعرف طبيعة وعمل العجلة كعقوبة فالمعنى مجهول[٤٩]، فالحجاب هنا هو تأكيد الزواج، ومعاملة الزوجة والحبيب متكافئة [٥٠]، لم تكن هذه هي الحالة الوحيدة في المواد القانونية الحثية التي تعطي الحق للملك في العقوبة بالتساوي أو ابداء الرحمة [٥١].

ان وراء معاملة كلا العاشقين على قدم المساواة من الممكن أن تكون هناك رغبة في (لعبة خداع) يخطط لها الزوجان، فيمكن ان نتصور الوضع بان يرتب الزوجان لإغواء رجل حتى يعاقب بالإعدام،

بينما تهرب المرأة مع زوجها عندما يمنحها زوجها العفو، وهذا ما نلاحظه في قانون حمورابي (المادة ١٢٩) الذي الغى المشرع البابلي مثل هذه اللعبة الخبيثة[٥٢]، أن بناء (المادة ١٢٩) مدروسة بذكاء، ويبدو أن الإصلاح في هذه (المادة ١٢٩) هو أن المرأة لم تكن الوحيدة التي يُعاقب عليها بل هي وعشيقها وعوقبوا بالتساوي، ومحتمل أن معاقبة كلا الطرفين بالتساوي كان أيضا مبدأ أساسيا في القوانين من العهد الاشوري الوسيط (المواد ٤ و ١٣ و ١٥ و ٢٣) [٥٣] .

تذكر القوانين الرافدينية مشكلة ما يجب فعله بالرجل، وقد أثير هذا في وقت مبكر في قانون اور– نمو (المادة ٤) (إذا اغوت زوجة رجل بمفاتنها رجلا آخر بحيث انه ضاجعها (فللزوج الحق) في ان يقتل المرأة (أي زوجته) ولكن يجب اطلاق سراح الرجل (الذي اغوته تلك المرأة) [٥٤]، هنا نفترض أن الزاني لم يكن يعلم أن الزانية كانت متزوجة، لأنها كانت تتصرف كعاهرة في عرض مفاتنها، فلا يضر من ابتغاها، فقد لا يكون العمل الجنسي قد حدث في المكان الذي عاشوا فيه، وهو ظرف وصف بشكل أوضح في قوانين العهد الاشوري الوسيط، حيث نرى مرة أخرى امرأة تأخذ زمام المبادرة:

- (المادة ١٣) : (إذا خرجت زوجة رجل من بيتها وذهبت إلى مسكن رجل (آخر)، وضاجعها وهو يعرف أنها متزوجة، فالرجل والمرأة يقتلان).
- (المادة ١٤) : (إذا ضاجع رجل زوجة رجل في بيت للدعارة أو في شارع (عمومي) وهو يعرف أنها متزوجة، فان هذا الرجل سوف يعامل (=يعاقب)، إذا صرح زوج (تلك المرأة) بأنه سوف يعامل (=يعاقب) زوجته، وإذا كان لا يعرف أنها متزوجة ولذلك ضاجعها، فأنه برىء، وعلى الزوج معاقبة زوجته وله ان يفعل بها ما يشاء) [٥٥].

نرى في (المادة ١٣) أنها تشكل حالة زنا لانها حدثت بالتراضي في منزل رجل آخر، ومن المحتمل أن المرأة تركت منزلها الان زوجها كان غائبا لفترة طويلة، وهذه المادة تشابه ما ورد في قانون حمورابي (المادة ١٢٩)، ومرة أخرى، فإن العقوبة المتساوية لكلا الطرفين في (المادة ١٣) تعكس حكمة المشرع العراقي القديم، فالسبب في معاقبة الرجل لأنه خدع زوج المرأة وانتهك حقوق الزوج الحصرية لزوجته، علاوة على ذلك، كان سلوك المرأة فاضح، لذا تطالب (المادة ١٣) بقتل كل منهما، ولا يستطع الزوج ان يعفو عن زوجته.

اما في (المادة ١٤) من قانون العهد الاشوري الوسيط فهي حالة من الزنا بشكل اخف، يعتقد ان الرجل التقى بالمرأة في الأحياء المشبوه من المدينة على الرغم من أنها كانت متزوجة، ولكن تصرفاتها تشبه سلوك العاهرة في جميع النوايا والأغراض، هنا المعيار القانوني هو إذا كان الرجل يعرف أنها متزوجة أم لا؟ على هذا الأساس تم إعطاء دليل للزوج المخدوع حول نوع العقوبة المستحقة، ولكن لماذا في (المادة ١٤) لم يتدخل المشرع لتحديد مستوى الذنب؟ ربما كان المشرع متحفظا لأن المرء لا يعرف كيف وصلت المرأة إلى منطقة سيئة السمعة في المدينة، فمن الممكن أن سمح الزوج لزوجته بالعمل في

بيت دعارة أو في الشارع، مما يعني أنه من الممكن أن يكون هناك عنصر تواطؤ بين الزوج والزوجة، بالنسبة لهذا السيناريو، قام القانون بحماية الرجل ، بتطبيق نفس المبدأ كما في (المادة ١٢٩) من قانون حمورابي فكل ما حدث للمرأة يجب أن يحدث للرجل أيضا، اما الحالة التي لا يعرف فيها الرجل شيئا عن المرأة التي التقى بها وهي متزوجة مذكورة بوضوح في (المادة ١٤) لذلك يجب إعلان براءة ذلك الرجل، من أجل التوضيح اكثر نجد في (المادة ١٥) من القانون الاشوري الوسيط :

- (المادة ١٥): (إذا ضبط رجل رجلا (آخر) مع زوجته واتهمه واثبت عليه التهمة، فكلاهما يقتلان وليس هناك مسؤولية على (الزوج)، وإذا جلب (الرجل الجاني) أمام الملك أو القضاة واثبت عليه التهمة، (ففي هذه الحالة) إذا قتل الزوج زوجته يمكنه ان يقتل الرجل (كذلك)، أما إذا قطع (الزوج) أنف زوجته، عليه ان يخصي الرجل (الجاني) ويشوه وجه، اما إذا عفا الزوج عن زوجته، فعليه ان يعفو عن الرجل (الجاني كذلك) [٥٦].

يمكن ملاحظة الفقرة الأولى من المادة بان الزوج هو الذي القى القبض على الزوجة الخائنة ومعها الزاني، وفي الفقرة الثانية هناك اشخاص آخرون مسكوا الاثنين و(تم القبض عليهم وإحضارهم على حد سواء)، وقد وصف الباحث (Stol) (المادة ١٥) بالدقة النحوية ويضيف (لم نشهد مثلها من قبل في هذه المادة القانونية)، كان الزوج هو محور الفقرة الأولى التي أدت إلى الفقرة الثانية التي قام بها الآخرون في اكتشاف حالة الزنا، وتم تقديم كلا الجناة إلى العدالة، ويسعى القانون إلى إقامة معاملة متساوية لكل من الرجل والمرأة [٥٧].

تضم القوانين من العهد الاشوري الوسيط على المزيد حول بدء علاقة مع امرأة يبدو أنها متزوجة، ففي (المادة ٢٢) (إذا تسبب رجل في ان تشترك زوجة رجل (آخر) برحلة تجارية...) ، وفي (المادة ٢٣) (إذا أدخلت زوجة رجل، زوجة رجل (آخر) إلى بيتها وقدمتها إلى رجل بقصد الزنا...) ، أو (المادة ٢٤) (إذا هربت زوجة رجل من وجه زوجها (أي من بيتها) ودخلت أي بيت آشوري...) في جميع هذه الحالات، كانت النقطة الحاسمة إذا كان الرجل يعرف أن المرأة متزوجة أم لا؟ [٥٨]

اما (المادة ١٣٠) من قانون حمورابي فمن المفروض ان تدخل ضمن الاغتصاب لكن المشرع البابلي وضع هذه المادة مع قوانين الزنا:

- (المادة ١٣٠): (إذا باغت رجل زوجة رجل آخر، لم تكن قد تعرفت (بعد) على رجل (بمعنى عذراء)، وهي لا تزال (تعيش) في بيت أبيها، واضطجع في حجرها وقبض عليه (اثناء ذلك)، فان هذا الرجل يقتل ويخلى سبيل تلك المرأة) [٥٩]، ينتقل حمورابي من طرف (امرأة مذنبة) تمارس الزنا إلى أخرى (عذراء بريئة) تعيش في منزل ابيها فلا ذنب لها.

المبحث الثاني

الاتهامات بالزنى

كيفية القبض على الزاني

وردت عبارة (اثبت عليه التهمة) في (المادة ١٥) من قانون العهد الاشوري الوسيط يفهم منها (القبض متلبسا بالزنى) [٦٠]، فلابد من استدعاء الشهود على الفور، ففي الاسطورة الأوديسيا اليونانية تذكر هيفايستوس، حداد الآلهة، الذي وجد زوجته أفروديت في السرير مع الإله آريس [٦١]، وايضا في التوراة ضرورة استدعاء الشهود وذكرت في (سفر التثنية) في التوراة، وفي القوانين الرومانية في الالواح الاثني عشر [٦٢]، كما تم العثور على تشابه أقرب في المكان والزمان في رسالة من مملكة ماري: (Mari) (تل الحريري على الفرات في شرق سوريا):

(جاءني التاجر وريا (Wariya) قائلا: لقد فاجأت خادما في القصر، مع زوجتي، لقد ربطتهم بحبل وجعلتهم يأتون لمقابلتك، علاوة على ذلك، فإن الأشخاص الذين ساعدوني بالقبض عليهما هم شهود لي، (لقد نظرت في أمر المرأة...) [٦٣]، بعد ذلك هناك كسر في النص، فقد تم القبض على المذنب عليه على حين غرة وربط معا بالفعل، ولابد من الشهود الذين شاهدوا الحادثة وهو امر ضروري، هذه القضية مشابه جدا لربط الزوجين المشار إليه في دعوى قضائية النموذجية من نيبور التي ذكرت سابقا عندما مسكها مع الرجل، وربطها معا في السرير وحملها إلى مجلس نيبور.

العقوبة جريمة الزنى

ان ممارسة الزنا محظور بشكل صارم وأي شخص أدين به حُكم عليه بالإعدام، وتتحدث قوانين حمورابي عن الإعدام بالغرق أو الرمي من برج عالٍ [٦٤]، ونقرأ في فأل قديم من كبد الاضاحي البابلية: (إذا كان الفص الأيسر يشبه ... وكان به ثقب، فسوف تنام زوجة الرجل مع رجل آخر، وسيقبض عليها زوجها ويقتلها) [٦٥].

ان الدعاوى القضائية النموذجية التي تمت كتابتها في المدارس لغرض التعليم، وتم فيها معاملة المرأة بشكل مهين عن طريق حلق نصف رأسها أو شعر عانتها، أو أن يتم خوزقها[٦٦]، أما في (المادة ١٥) من قانون الاشوري الوسيط، فنرى العقوبة أخف من عقوبة الإعدام، وإذا قطع أنف زوجته فعليه أن يخصي الرجل، ويقطعون وجهه، ومن الناحية القانونية يمكن وصف هاتين العقوبتين بأنهما متماثلتان، وقد وردت عقوبة قطع أنف الزوجة في تعويذة حب بابلية قديمة وغامضة إلى حد ما:

(تكره الزوجات أزواجهن، (لذا) يقطعون أنفها العالي، ويضعون أنفها تحت قدمي) يظهر ان هذه العقوبة كانت تنفذ بالفعل [٦٧]، اما العقود القانونية من العهد البابلي الحديث فتذكر القتل بواسطة (خنجر حديدي) وخاصة في حالة طلب الزوجة الطلاق: (إذا ضبطت الزوجة مع رجل آخر تموت بالخنجر الحديدي، إذا

سمح لها زوجها بالذهاب (mušuru)، وأراد الزواج ان يتزوج من امرأة أخرى، فعليه أن يدفع لها ستة مينات من الفضة وستذهب إلى منزل والدها أو (يرسلها إلى منزل والدها) [٦٨]، في العهد الجديد فقد تم تحديد الرجم بالحجارة كعقاب للمرأة الزانية [٦٩].

أن الرأفة لا تُمنح دائما في حالة الزنى والعبارة (يجب أن تموت ولا تستمر على قيد الحياة) قد وردت في (المواد ١٢ و ١٣ و ٢٩) من قوانين اشنونا (Ešnunna) تعني أنه لن تكون هناك إمكانية لتأجيل التنفيذ[٧٠].

الأمراض التناسلية بسبب خطيئة الزنى

سادت فكرة أن الجماع خارج إطار الزواج يسبب المرض، لأنه نتيجة للخطيئة [٧١]، فقد وصفت الامراض الجنسية فمثلا تشخيص المرض: (amēlu šū muruṣ nâki maruṣ qāt Ištar) (أملو شو مروص ناكِ مروص قات عشتار) ترجم هذا التشخيص حرفيا: (هذا الرجل مريض بمرض ناكي، يد عشتار)، بمعنى مرض جنسي بسبب الجماع، يمكن للمرء أن يفترض أن ذكر الأعضاء التناسلية الذكرية في وصف الأعراض المرضية مع ذكر (اليد) للإلهة عشتار لانها تشمل مسؤولياتها أيضا في عالم الأعضاء التناسلية بالكامل، وإلى جانب الاتصال غير الشرعي الذي يلعب دوره في مثالنا، حيث يُنظر إلى الذنب الأخلاقي (الزنى) من جانب المريض على أنه سبب المرض، لذلك يجب أن تكون الترجمة الصحيحة هي: (إنه يعاني من مرض ناتج عن الاتصال الجنسي (nâki) الغير شرعي) وهذا يفسر أيضا سبب الاعتقاد بأن الإلهة عشتار هي سبب المرض ، حيث أن الجانب الأخلاقي للحياة الجنسية يقع ضمن نطاقها ومسئوليتها،

هناك حالة تشخيص مرضي لشخص:

DIŠ NA GÌŠ-šú u SAG ŠÀ-šú KÚM ṣar-ḫa ú-kal TÚN ŠÀ-šú GU_7-šú u ŠÀ-šú ma-ḫu Á.II- šú GÌR.II-šú u ŠÀ-šú KÚM-em NA BI GIG na-a-ki GIG ŠU $^{d}XV^{6}$

(عندما يحترق قضيب الرجل والمنطقة اعلى البطن، تتسارع آلام تجويف البطن وأمعائه، وتكون ذراعيه وقدميه وبطنه ساخنة: هذا الرجل يعاني من مرض بسبب (nâki)، يد عشتار) [٧٢]، فهو مرض تناسلي بيد الإلهة عشتار، كما ان انتقال الأمراض التناسلية كانت معروفة وتنتقل عن طريق الاتصال الجنسي كما ورد في نصوص بابلية، ومن ثم فان تشخيص الأعراض المرتبطة بالامراض الجنسية يقال لها (muruṣ nâki maruṣ) (اعراض مرض ناكي)، فقد وردت في رسالة تؤرخ الى القرن الثامن عشرة ق.م خاطب زمري ليم ملك ماري (Mari) زوجته قائلا: (سمعت بأن السيدة نانامه قد أصابها مرض، وذلك لاتصالها جنسيا مرات متعددة مع ساكني القصر، وأنها أتصلت جنسيا مع عدة نساء في محل سكناها،

ولهذا أعطيت الأوامر الصارمة لأي شخص بعدم الشرب من الكاس نفسه الذي تستعمله هذه السيدة، وبعدم الجلوس على المقعد الذي تجلس عليه، وعدم النوم على الفراش الذي تنام عليه، وعليها قطع الاتصال مع النساء في محل مسكنها، فهذا شر معد)[٧٣]، وهكذا كثيرا ما تشخص الأمراض مثلا (muruş kişşati marus) (إنه يعاني من مرض كيساتو)، أو (muruş minâti) (maruş) (UB.NIGIN.NA)(إنه يعاني من مرض في الأطراف)،علاوة على ذلك، يمكن مقارنة عبارة: muruş (râmi maruş) (إنه يعاني من مرض الحب) وفسرها الباحث (Labat) بانه (مرض تناسلي)، كما يستخدم الفعل مخاصو (maḫāṣu) في وصف الأعراض المرضية، ويعطي معنى (ضرب) بمعنى أن المريض (تعرض للضرب أو الاصابة) على جزء من الجسم [٧٤]، كما نقول اليوم (ضربته جلطه بالدماغ) أو (ضربته سكته قلبية)، ومن الأمثلة على ذلك وردت في التشخيص البابلي:

DIŠ ina SAG.DU–šú SÌG–iş–ma SA SAG.KI–šú ŠU. [II] –šú u [GÌ] R.II–šú 1–niš ZI.MEŠ SA$_5$ ،u i–mim ŠU DINGIR TI (SA.GIG 3/81)

(إذا كان (= المريض) "ضرب" على رأسه والأوعية الدموية في رأسه ويداه ورجلاه تنبضان بقوة في نفس الوقت، وهو أحمر فمع رضى الإله، سوف يتعافى)

DIŠ ina EME–šú SÌG–iş ŠU ^{d}IŠKUR [...]

عندما "يعلق" على لسانه: يد أداد[...]

DIŠ ina ÉLLAG–šú SÌG–iş ŠU ^{d}IŠKUR ŠU ^{d}Kù–bi [...]

عندما "ضرب" في كليته: يد أداد (بدلا من ذكر: يد Kūbu)، (مخلوقات (kūbu) وهي أرواح الأجنة المولودة ميته والرضع وقد وردت في مصادر بلاد الرافدين)[٧٥].

وتشخيص آخر نجده في نص طبي يصف الكتل التي تظهر على الجسد الباهت لإله القمر سين: (إذا كان مغطى من رأسه إلى قدمه بكتل حمراء وكان جسده (أبيض) ، فقد وجد مع امرأة في الفراش ؛ إنها يد سين)،

وإذا كان الجسد (أسود) فإن التشخيص نفسه، وتتحدث الفؤول الأخرى ذات الصلة عن اللحم (الأحمر)، ومن ثم كانت يد شمش (إله الشمس)، وهكذا تنسب التشخيصات المرضية بهيئة كتل بيضاء إلى إله الشمس ، والأخرى الحمراء لإله القمر، والأخرى السوداء للإلهة عشتار[٧٦] ، إذا جاءه المرض مرارا وتكرارا في منتصف الليل، فقد اقترب من زوجة رجل (آخر): يد أوراش (Uraš) [٧٧].

الزنى في القوانين العراقية القديمة

في الأدب القديم المتداول في الشرق الأدنى، غالبا ما تُتهم المرأة بالزنا، ولكن الاتهام ربما يكون ناشئا عن القيل والقال، والذي قد يؤدي إلى الاتهام الباطل ثم إلى عقوبة تنص على أن المتهم سيعاقب بنفس

العقوبة التي كان من الممكن أن تتلقاها ضحيته، اما في حالة إذا وجه الرجل اتهامات كاذبة لفتاة عذراء كما في قانون لبت عشتار كان عليه فقط دفع غرامة [٧٨]:

- (المادة ٣٣): (إذا ادعى رجل بان ابنة رجل حر غير متزوجة قد مارست العملية الجنسية (مع رجل ما)، وثبت أنها لم تقم بذلك، عليه ان يدفع (كغرامة) عشرة شيقلات من الفضة) [٧٩].

اما في قانون اور نمو فهناك (الاتهام) الرسمي كما:

- (المادة ١٠): (إذا أتهم رجل رجلا آخر بـ .....و(المشتكي) جلب (المتهم) إلى النهر (الحكم) ولكن النهر اثبت براءته، فالشخص الذي جلبه (اي المشتكي)، عليه ان يدفع (كغرامة) ثلاثة شيقلات من الفضة).
- (المادة ١١): (إذا اتهم رجل زوجة رجل آخر بالزنا ولكن النهر (الحكم) اثبت براءتها، فعلى متهمها ان يدفع (كغرامة) ثلث المنا من الفضة) [٨٠].

هناك فرق في الغرامة بين قانون اور–نمو السومري وقانون لبت عشتار من العهد البابلي القديم، ربما يعود إلى اختلاف في وزن قيمة التبادل، ففي قانون اور–نمو لا تتجاوزالغرامة نصف ما فرضه قانون لبت عشتار [٨١].

درس الباحث (Locher) المرأة في الشرق الأدنى القديم وتوصل إلى أن المرأة كانت دائما تُعاقب بشدة أكثر من الرجل، وأن المحسوبية ظهرت للرجل [٨٢]، ويشير ايضا بقوله من الواضح أن الناس تقبلوا نزعة النميمة حول عفة المرأة المتزوجة، والتي شجعها عدم الثقة المستمر في جنس الأنثى، فاضطرت النساء لبذل قصارى جهدهن للدفاع عن سمعتهن، كما في قوانين حمورابي (المادتين ١٣١–١٣٢) [٨٣]

– (المادة ١٣١) (إذا أتهمت زوجة رجل من قبل زوجها، ولكنها لم تضبط وهي تضاجع رجلا آخر، فعليها ان تؤدي القسم بحياة الإله (بخصوص براءتها) وترجع إلى بيتها) [٨٤]

هنا المرأة يتهمها زوجها بالزنى، فلابد من (القسم بالاله) وانها لم تنام مع رجل آخر أبدا، وغالبا ما لجأ الناس إلى قوانين حمورابي لغرض (قسم التطهير)، ونلاحظ هنا أن عبء الإثبات يقع على عاتق المرأة، فلابد من القسم حتى تتمكن من العودة إلى عائلتها، وقد تم العثور على جزء من (قسم التطهير) الرجل، والنص مكسور بشكل سيئ لكن جملة واحدة تقول: (لم أنم معها، وعصاتي لم تدخل وعائها)، ولدينا نص لرسالة من ماري (Mari) تضم هذه الكلمات وعلى لسان فتاة: (عصاه لم تدخل وعائي) [٨٥].

وفي قانون حمورابي:

– (المادة ١٣٢): (إذا أشر بالاصبع على زوجة رجل بسبب رجل ثان، ولكنها لم تضبط وهي تضاجع الرجل الثاني، فعليها ان تلقي نفسها في النهر (لاثبات براءتها) لأجل زوجها) [٨٦]، هنا وجه الاتهام بعدم عفة المرأة من قبل طرف ثالث، يبدو ان الإشارة إلى المرأة كانت نتيجة ثرثرة بدلا من كونها زانية، ومرة أخرى عبء إثبات البراءة يقع على عاتق المرأة، ومرة أخرى ايضا لابد من التأكيد الإلهي مطلوبا، ومع ذلك لم يكن كافيا لها أن تقسم اليمين فحسب بل كان عليها أن تخضع لمحنة، وهو إجراء محفوف

بالمخاطر لاكتشاف حكم الإله، ففي بابل كان الأسلوب المعتاد لتحديد الإرادة الإلهية جعل المرأة تقفز في النهر، فقد كان النهر مقدسا، فإذا غرق الشخص في هذه المحنة اعتبر مذنبا من قبل إله النهر، تظهر نفس اللائحة في القوانين اور نمو السومرية والتي تبين أن المرأة لم تغرق دائما:

- (المواد ١٠-١١) [٨٧]، ونقرأ في قوانين من العهد الآشوري الوسيط: [٨٨]
- (المادة ١٧): (إذا قال رجل لرجل (آخر) (ان زوجتك زانية) ولم يكن لديه شهود (حول صحة قوله)، فعليهما ان يذهبا إلى النهر (للحكم الإلهي).
- (المادة ١٨): (إذا قال رجل لصاحبه سرا (=على انفراد) أو في مشاجرة (ان زوجتك زانية) ووعد قائلا (أنا سأتهمها بذلك) فإذا لم يتمكن من اثبات تهمته، فان هذا الرجل سيضرب أربعين جلدة ويوضع في خدمة أعمال الملك مدة شهر كامل، ويعلم بعلامة وعليه ان يدفع طالنتا واحدا من الرصاص) [٨٩].

اعتبر النهر الحكم الإلهي في رسالة من العهد البابلي القديم تتعلق بزوجة يركاب- أدو (Yarkab-Addu)، ملك دولة صغيرة تسمى خنزات (Ḫanzat) تابعة لبلاد زلماقوم (Zalmaqum)[٩٠]، تم توجيه اتهامات مختلفة ضد هذه المرأة، وكان على إله النهر أن يحدد ما إذا كان ما قيل صحيحا أم أنه افتراء: (هل قامت سيدتك بأي شعوذة ضد سيدها يركاب- أدو؟ هل أخرجت كلمة من القصر للخارج؟ أو هل فتح آخر فخذي سيدتك؟ هل عشيقتك تصرفت (أي شيء) ضد سيدها؟)[٩١]، من الواضح أن هذه الاتهامات، والشعوذة ، وافشاء الأسرار، والخيانة، ترمز إلى الآثام التي قد يشتبه بها المرء في المرأة المتزوجة، ولا يمكن الحكم إلا من خلال الحكم الإلهي وعن طريق المحنة، عموما لم تكن كل زوجة متهمة بارتكاب جريمة مثل الزنا تكون خجولة فلدينا نص ضمن رسالة آشورية نقرأ فيها: (هذه المرأة الخاطئة عند باب القضاة لها فم أكبر من زوجها) [٩٢] .

المبحث الثالث

نصوص عن الزنا في الشرق الادنى القديم

(١)- أم الخطيئة: نص من (بلاد الرافدين)

تأتي المزيد من المعلومات حول الزنا من قصة أسطورية غير معروفة، عندما حكمت الإلهة إنانا (Inanna)على جارية تدعى اما-نامتجا (Ama-namtaga) معنى الاسم (أم الخطيئة) بالإعدام، ويفترض أنها كانت على علاقة مع الإله دوموزي (Dumuzi) عشيق إنانا، فعندما عادت من العالم السفلي، أصبحت إنانا غاضبة بشكل خاص لأنها رأت دوموزي يحتفل ولم يكن قلقا بشأن (موتها)، من الواضح أن دوموزي قد بدأ للتو في الاستمتاع مع (أم الخطيئة)، وعندما وصلت الإلهة إنانا اوقفت الإجراءات، وسلمت اما-نامتجا للجمهور ليتم إعدامها، وهو أمر قد يحدث أحيانا في العالم الحقيقي [٩٣].

(٢)- القانون المصري القديم والخيانة الزوجية

كان المشرع المصري القديم على قدر كبير من الوعي لوظيفة القانون في المجتمع، وكان التشريع أو المرسوم يصدر باسم الملك الإله[٩٤]، لكن المؤرخ ديودروس الصقلي (Diodorus Siculus)[٩٥] اخبرنا بان كتب القانون المقدسة في مصر وضعها (تحوت) إله الحكمة[٩٦] ومن المحتمل أن يكون على صواب بشأن ما أورده خاصة محتويات القوانين القديمة فقد ذكر بان قتل رجل حر أو رقيق أو يمين الزور كانت عقوبتها الموت وان عقوبة خيانة الزوجة قطع اللسان، وتزوير العقوبة أو الأختام هي قطع الأيدي، لكننا نشك بما قاله ديودروس الصقلي بان الأم التي تقتل طفلها عليها أن تمسك جثة رضيعها بين ذراعيها لمدة ثلاثة أيام كاملة لان (رقة) هذه العقوبة تدل على أنها اختراع حكماء الإغريق وليس تفكير مصري، وكان يعتبر العقاب نتيجة لا مفر منها للجريمة التي تتعقبه إلى حتفه، فان من يعاقب (تأخذه جريمته، وتنصب عليه وعلى رأسه وتهلكه)[٩٧].

مما يؤسف له إننا لا نعرف من القوانين المصرية التي كانت تسترشد بها المحاكم والملوك إلا النزر اليسير فمن مجموعة القوانين الرسمية التي كتبت على أربعين ملفا من الرق والتي وضعت عند أقدام الوزير (رخمي-رع)[٩٨] عندما كان يقصد المحكمة في قاعته الكبرى، فمن هذه المجموعة القانونية لم يصل إلينا غير جزء بسيط من القوانين ومنها بطبيعة الحال ما خلفه العصر المبكر لتاريخ مصر وكلها اتفقت على أن أصل القانون الهي، فإحدى الوثائق من عصر الدولة الحديثة تحدثنا بان المجرم يجب أن يحكم علية (بعقوبة الموت العظمى التي يقول عنها الآلهة (افعلوها له) ..) ثم تستمر الوثيقة في القول بان قرار الآلهة هذا قد كتب بكلمات مقدسة[٩٩].

إلى جانب القوانين القديمة المقدسة كانت توجد قوانين يعود أصلها إلى العصور التاريخية القديمة فبعض تلك القوانين سنها الحكماء ومنهم كبير قضاة الفرعون سنوسرت الأول[١٠٠] ويدعى (خم- نخن) وكان يحتل منصب كاهن آلهة العدل (منتو حتبي) ويفخر في نص له بأنه سن الشرائع[١٠١]، والبقية الوحيدة التي وصلت إلينا من القوانين هي التي نقشت على الحجر الضخم الذي أمر بإقامته في معبد الكرنك الكبير الملك (حور محب) (Horemheb) (١٣١٩- ١٢٩٢) ق.م[١٠٢]، ربما كانت شريعته في مستهل حكمه ولكنه كان يهدف من قوانينه محاربة مختلف مظاهر الفساد والاستغلال والرشوة التي استشرت في المجتمع آنذاك حيث تضمن المرسوم (إن الرجل الفقير هو الهدف المقصود بالحماية من الظلم) و(الرخاء الاجتماعي هو الغاية التي ننشدها)، ويستطرد في ديباجته بأنه سهر الليالي والأيام يبحث في جميع حالات الظلم في هذا البلد ليقضي على بعض مظاهر الفوضى التي انتشرت في العصور السابقة وقد أمر الملك الكتبة (فاخذ هؤلاء الكتاب الملفات وكتبوا ما قاله جلالته بالحرف الواحد)[١٠٣]، مع الأسف أن هذا النص الفريد من نوعه وجد لاحقا مهشما إلى درجة انه لم تبق فقرة واحدة منه سليمة إلا

أنها احتوت على عقوبات فرضت على الموظفين والجنود وجامعي الضرائب وفلاحي البلاط الملكي واتسمت بالقسوة والعقاب البدني منها (مائة جلدة)، ومن بين العقوبات أيضا (خمسة جروح مفتوحة) و(جدع الأنف) وحتى (النفي) إلى (زل) وهي مدينة تقع في أقصى الشمال الشرقي من مصر على حدود الصحراء[١٠٤] .

ففي مصر هناك علاقة الزنى مارسها الإله (اوزريس) مع الإلهة (نفتيس) (أخت وزوجة الإله ست شقيق اوزريس) وكانت عاقرا وصورة على شكل صحراء، وكذلك زوجها (ست) يطلق عليه إله الرمال الحمراء (الصحراء)، وكما تذكر الأسطورة بان (نفتيس) تقمصت شكل الإلهة أزيز (زوجة اوزريس) وقادته إلى سريرها وهو في حالة سكر ونشوة ومكافأة لها رمى إليها إكليل الزهور، فيما بعد اكتشف الإله (ست) الواقعة برمتها وعرف بان أكليل الزهور يعود لأوزريس فسرت في نفسه الكراهية والحقد للانتقام بقتله[١٠٥] .

أن اغلب معلوماتنا حول الإجراءات القانونية جاءت من فترة حكم الأسرة الثامنة عشر وما بعدها وهذا أمر طبيعي لان السجلات ما قبل تلك الأسرة كانت قليلة، ولا يذكر منها غير المحاكمات الكبيرة الهامة مع تفصيلات قليلة، ومنها على سبيل المثال محاكمة الحريم التي كلف فيها القاضي (اوني)[١٠٦] ولم نعرف تفاصيلها وأسبابها فقد كلف اوني بناء على توصية من الفرعون للتحقيق مع حريم الملك في القضية المقامة ضد الزوجة الملكية العظيمة (حتس) فقد ذكر اوني (أمرني جلالته أن أتولى إدارة الإجراءات وكنت أنا وحدي من غير كبير القضاة ولا وزير ولا احد حاضر لأني كنت محببا ومقربا إلى قلب جلالته ... ولم يسبق لأحد في مركزي في الأزمنه القديمة أن سمع الشئون السرية الخاصة بالحريم الملكي وقد استثنيت وحدي وسمح لي جلالته بالقيام بالتحقيق لأني كنت مقربا إلى قلب جلالته أكثر من سائر أمرائه ونبلائه كلهم وخدمه أجمعين ...)[١٠٧].

على كل حال العقوبات تتغير حتما سواء ما كان منها العقوبات البدنية أو التعويضات ففي مجال بحثنا كانت عقوبة خيانة الزوجة (قطع اللسان) كما أوردها ديودروس الصقلي الذي عاش في فترة متأخرة تعود إلى القرن الأول ق.م، ولكننا نقرا في نصوص الأسرة الثامنة عشر عقوبة هذه الجريمة هي (قتل الزوجة وتقطيع أوصالها ورميها إلى الكلاب) على ما يبدو لي أن هذه العقوبة كانت من الأعراف السائدة في مصر بينما ما ذكره المؤرخ ديودروس الصقلي كان قانونا وهو غير ملزم عند عامة الشعب فنحن نعرف ولحد الآن لدى عامة الشعب وخاصة في صعيد مصر بان القتل يتم بعيدا عن قانون الدولة بالنسبة لهذه الجريمة، كما واستعملت وسائل تعذيب من غير شك لإكراه المتهم على الاعتراف بذنبه، وكانت شهادة الزور تستحق الإعدام أيضا، إذ كان القسم الأكبر في المحاكم بحياة فرعون[١٠٨] وكان الكذاب في القسم معناه إصابة الملك بضرر ويمكننا أن نرى في اللعنة التالية كم كانت حياة الملك بالغة الأهمية (سوف لا تكون لمن يعادي جلالته مقبرة، بل يلقى جسده في الماء) والمعنى واضح أن لا يكون

للشخص مقبرة – حيث تقدم القرابين والصلوات – وبذلك المذنب يتعرض إلى الانقراض الكلي بعد موته[١٠٩]، وهذا ينطبق تماما على الزوجة الخائنة في عقوبتها بتقطيع أوصالها ورميها إلى الكلاب فلا مقبرة لها ولا إقامة القرابين أو الصلوات على روحها .

كان للجرائم الكبيرة التي لا يعاقب مرتكبوها بالإعدام عقوبات عديدة احدهما قطع الأنف، وصلم الأذنين، وأخرى تتضمن أشغال شاقة في المناجم وهذه العقوبة الأخيرة أسوأ من الموت وذلك بسبب الأحوال القاسية التي كان يعيش فيها المسجونون، وجرائم السرقة بعد ثبوتها على المذنب يحكم عليه برد البضائع المسروقة ودفع غرامة قدرها ضعف أو ثلاث أمثال قيمة المسروقات، أما إذا كان مالك البضائع المسروقة رحيما فكان يعيد الغرامة للسارق، وكان الضرب هو العقوبة العادية لمعظم الذنوب البسيطة، أما القضايا المدنية المتعلقة بالأراضي والوراثة وتتم محاكمتها أمام الوزير، ولما كانت كلها في الغالب لفئة من الناس لها مكانتها كان لزاما على الوزير أن يكون قاضيا منصفا، وقد أشار الملك تحوتمس الثالث إلى أهمية ذلك عندما عين (رخ- م- رع) لهذا المنصب (أن المحاباة رجس ضد الإله) ونبه الوزير الجديد بان يعامل الصديق والغريب والغني والفقير على قدم المساواة (لان الرهبة الحقيقية للأمير هي في عدالته)[١١٠] .

(٣)- الأميرة الزانية؟ من الدولة الحثية

تم تسجيل قصة حدثت بالفعل في وثائق عن ابنة الملك الأموري بنتي-شينا (Bente-šina) [١١١]، وكانت والدتها أميرة حثية معروفة بلقبها (السيدة العظيمة)، وكان الملك عمي-شتمرو الثاني (Ammi-štamru) ملك أوغاريت (١٢٦٠-١٢٣٥) ق.م متزوجا من ابنة الملك الاموري، وليس لدينا أي سجل باسمها، انما الوثيقة الأولى في الملف هي إقرار بالطلاق، مما يدل على أن ملك الحثيين الذي يلقب نفسه (شمسي) يعتبر القوة المهيمنة على شمال سوريا في ذلك الوقت [١١٢].

أمام (شمسي) تودحليا الملك العظيم ملك الحثيين: (اتخذ عمي-شتمرو ملك اوغاريت زوجة ابنة بنتي-شينا ملك الاموريين، (بعد ذلك) سببت له (مرض بالرأس)، ترك عمي-شتمرو ملك أوغاريت ابنة بنتي-شينا إلى الأبد، اترك ابنة بنتي-شينا تأخذ معها كل ما أدخلته إلى منزل عمي-شتمرو، دعها تبتعد عن بيت عمي-شتمرو، كل ما سرق من عمي-شتمرو يجب على الأموريين تأكيده تحت القسم وسيقوم عمي-شتمرو بإعادته إليهم بالكامل).

وتري-شاروما (Utri-šarrumma) هو خليفة العرش في أوغاريت، (إذا قال وتري-شاروما: (أنا اذهب مع والدتي)، فليترك عباءته على الكرسي ويغادر، وسيعين عمي-شتمرو أحد أبنائه خلفا للعرش، إذا مات عمي-شتمرو، (سيجعل وتري-شاروما) والدته ملكة مرة أخرى في أوغاريت، وعليه أن يترك

عباءته على الكرسي، (و) يذهب بعيدا حيثما يشاء، ثم يقوم (شمسي) (بمعنى تودحليا الرابع) بتعيين ملك على اوغاريت من أحد ابناء عمي–شتمرو.

(في المستقبل لا يجوز لابنة بنتي–شينا المطالبة بأبنائها أو بناتها أو أصهارها، سيبقون مع عمي–شتمرو، إذا قدمت أي مطالبة، فسوف يبطل هذا اللوح ولا يحق لها (المطالبة)[١١٣].

اللوح مختوم بختم الملك تودحليا، ولا ندري ما تعنيه عبارة (مرض بالرأس) وألقى الملك باللوم على زوجته، ربما كانت تعاني من صداع ، أو كانت تعاني من ارتباك في التصرف، أو كانت تجهد دماغها لحل مشاكل الاخرين، على أي حال، من الواضح أنه تعبير مجازي، ما نعرفه أن الملك تودحليا الرابع أراد من زوجها عمي–شتمرو أن يطلقها، وهذا يعني أنها كانت حرة في المغادرة وأخذ ممتلكاتها معها، اما البند المتعلق بابنها وتري–شاروما ولي العهد فالامر ملفت للنظر، فلابد وأن يكون لديها أطفال بالغين، لأنه كان كبيرا بما يكفي ليكون له رأيه الخاص، وبالنسبة لوضع عباءة المرء على كرسي عمل رمزي بمعنى أن الشخص ترك اسرته، فالأرامل اللاتي ذهبن أيضا للزواج ثانية فعلن هذا، وكان شاوشكا–موا ملك الأموريين شقيق المرأة في ذلك الوقت، وقد هربت اليه، وتظهر الوثائق الأخرى أنها أصبحت فجأة ضحية لأفعالها عندما تورط الملك الحثي، وهو أيضا أحد أفراد الأسرة، وطالب بتسليمها، لذلك سُجنت وعرض شقيقها تسليمها لأوغاريت:

(تحدث اليوم شاوشكا–موا، ابن بنتي–شينا، ملك الأموريين، هكذا إلى عمي–شتمرو، ابن نقميبا، ملك أوغاريت. (حسنا، أما بالنسبة لزوجتك، ابنة السيدة العظيمة، التي ارتكبت خطيئة عظيمة بحقك، فإلى متى يجب أن أبقى احمي آثمك؟ حسنا، خذ ابنة السيدة العظيمة وافعل معها كما يحلو لك، إذا كنت ترغب في ذلك، اقتلها، اذا اردت ارمها في البحر، أو افعل ما يحلو لك مع ابنة السيدة العظيمة).

كانت هذه كلماته (...)، الآن شاوشكا–موا، ابن بنتي–شينا، ملك الأموريين، قد قبض على ابنة السيدة العظيمة التي ارتكبت خطيئة، وسلمها إلى يد عمي–شتمرو بن نقميبا، ملك أوغاريت، والآن عمي–شتمرو

ابن نقميبا ملك أوغاريت يعامل ابنة السيدة العظيمة كما يشاء، كما أعطى عمي–شتمرو، ابن نقميبا، ملك أوغاريت (١٤٠٠) قطعة ذهب لشاوشكا–موا، ابن بنتي–شينا، ملك الأموريين، إذا جاء شاوشكا–موا، ابن بنتي–شينا، ملك الأموريين، وقال لعمي–شتمرو ، ابن نقميبا، ملك أوغاريت: (هذا الذهب قليل جدا أعطني المزيد من الذهب)، فإن هذا اللوح يبطل (ادعاءه). ختم شاوشكا–موا ابن بنتي–شينا ملك الأموريين[١١٤].

يظهر أن المرأة قد ارتكبت (خطيئة عظيمة) تدل على الزنا، كما ورد نفس التعبير في التوراة ويدل على الزنا ايضا (تكوين ٢٠: ٩)، وجاء في الترنيمة الأكدية: (سيء جدا (kabtu) وذنب عظيم من جامع زوجة رجل آخر) [١١٥]، يمكن أن يقال أن زوجة عمي–شتمرو خانت زوجها وبلدها، والتهديد

بمعاقبتها برميها في البحر يوحي بالتأكيد بالزنا، لأنه يذكرنا بالطريقة البابلية القديمة بالقاء النساء اللواتي يرغبن في الطلاق في النهر، ففي النهاية قُتلت الأميرة بالفعل، لا بد أن المبلغ المرتفع المقدم لملك أوغاريت كان بالتأكيد تعويضا عن قتلها، وثائق أخرى من الملف تسميها (الدية) [١١٦].

ان استخدام عبارة (مرض بالرأس) عمدا لإخفاء الحقيقة، ففي مقطع مكسور يقول مواطنو أوغاريت: (لقد سمحت لنبلاءك ... بالذهاب إلى الداخل وكانت تضحك معهم بانتظام) ،هنا تشير كلمة (ضحك) إلى المغازلة وقد تكون تعبيرا ملطفا عن الجماع، ولكن الباحثة (Spronk) أشارت إلى أنه من غير المرجح أن تغازل الجميع بهذا الحجم الكبير، ربما كانت المرأة متهمة زورا في هذه القضية[١١٧].

كما عثر على نص ورد فيه: (ذهب يابنينو (Yabninu) إلى ملك أمورو، وأخذ معه مئة قطعة ذهبية، واعطاها لملك أمورو، وأخذ زيتا في قرنه وصبه على رأس بنت ملك أمورو، مهما كان ذنبها ... فهي أمي...)[١١٨]

هل هذه بادرة غفران وبداية زواج جديد للمرأة الخاطئة؟ يمكن ان نعود إلى (المادة ١٩٨) من القوانين الحثية: (إذا الزوج جلبهما الى بوابة القصر(بمعنى محكمة الملك)، وقال : (لا تقتلوا زوجتي) فهو قد منحها الحياة، وكذلك العفو يشمل العشيق، لكن عليه ان يضع علامة على راسه) [١١٩]، يبدو ان الاميرة الامورية تم العفو عن جريمتها بتهمة الزنا وعادت إلى منصبها كملكة في اوغاريت.

الهوامش:

(1) Raymond Westbrook: "Adultery in Ancient Near Eastern Law "Law from the Tigris to the Tiber: The Writings of Raymond Westbrook, Volume 1: The Shared Tradition, Indiana. 2009. Pp. 245 ff

(2) Bendt Alster: "The Instructions of Šuruppak," Wisdom of ancient Sumer, Bethesda, Maryland, CDL, 2005. p.63

(3) Nils P. Hee*B*el: "Rechts oder links –wörtlich oder dem Sinn nach?" Writings of Early Scholars in the Ancient Near East, Egypt, Rome, and Greece." Edited by Annette Imhausen, Tanja Pommerening, Walter de Gruyter , Berlin, 2010a. p. 178

(٤) فوزي رشيد: الشرائع العراقية القديمة، الطبعة الثالثة، بغداد، ١٩٨٧، ص١٨٦

(٥) المصدر نفسه: ص ١٨٧

(٦) المصدر نفسه: ١٨٩

(٧) فمثلا تشخيص المرض: (amēlu šū muruṣ nâki maruṣ qāt Ištar) (أملو شو مروص ناكِ مروص قات عشتار) ترجم هذا التشخيص حرفيا: (هذا الرجل مريض بمرض ناكي، يد عشتار)،

بمعنى مرض جنسي بسبب الجماع (إنه يعاني من مرض ناتج عن الاتصال الجنسي (nâki) الغير شرعي) وهذا يفسر أيضا سبب الاعتقاد بأن الإلهة عشتار هي سبب المرض، حيث أن الجانب الأخلاقي للحياة الجنسية يقع ضمن نطاقها ومسئوليتها، وفي تشخيص آخر: (عندما يحترق قضيب الرجل والمنطقة اعلى البطن، تتسارع آلام تجويف البطن وأمعائه، وتكون ذراعيه وقدميه وبطنه ساخنة: هذا الرجل يعاني من مرض بسبب ناكو، يد عشتار)، فهو مرض تناسلي بيد الإلهة عشتار، كما ان انتقال الأمراض التناسلية كانت معروفة وتنتقل عن طريق الاتصال الجنسي كما ورد في نصوص بابلية، ومن ثم فان تشخيص الأعراض المرتبطة بالامراض الجنسية يقال لها (muruş nâki maruş) (اعراض مرض ناكي):

Bendt Alster: (2005). Op.cit. p. 179

(8) Marten Stol: "Birth in Babylonia and in the Bible." Cuneiform Monographs 14. Groningen, Styx. 2000. p.11

(9) Marten Stol: " Women in the Ancient Near East." Translated by Helen and Mervyn Richardson, Berlin. 2016. p. 234

(١٠) (منطقة جبلية) باللغة الحثية (HUR. SAG–i)، وفي (منزله) (É–ri–ma): صلاح رشيد الصالحي: القوانين الحثية، تاثير الشرائع العراقية القديمة على قوانين بلاد الاناضول، بغداد، ٢٠١٠، ص٢٨٥

(١١) صلاح رشيد الصالحي: (٢٠١٠)، المصدر السابق، ص ٦٢

(12) Claudio Saporetti : "Studi di Storia e di Filologia Anatolica dedicati a G. Pugliese Carratelli" Firenze, 1988. Pp.237-241

(١٣) على الرغم من أن هذا المعنى (النظر بشهوة)غير موجود في القواميس، لكن الباحث (Borger) في (Babylonisch–assyrische Lesestücke,) يؤكد وجود هذا المعنى:

Rykle Borger: "Babylonisch-assyrische Lesestücke", Pontifical Biblical Institute, third edition, Rome. 2006. p. XIV

(١٤) فوزي رشيد: المصدر السابق، ص ١٤٦ ، عامر سليمان: القانون في العراق القديم، الطبعة الثانية، بغداد، ١٩٨٧، ص ٢٥١

(15) Jesper Eidem :"The royal archives from Tell Leilan." Old Babylonian Letters and Treaties from the Lower Town Palace East (PIHANS 117), 2011. Pp. 395, 403 no. 3

(١٦) يطلق تعبير (gad about) على الشخص الذي يسافر كثيرا ولا يستقر بمكان واحد، وحبه للمتعة:

Andre Finet: " Hammurapi et l'épouse vertueuse. A propos des parr 133 et 142-143 du Code." In: Symbolae F. M. Th. De Liagre Böhl, Leiden, 1973. Pp.137–143; Jacob J. Finkelstein: "Sex Offenses in Sumerian Law," Journal of the American Oriental Society, 86: New Haven, 1966. Pp. 355 f

(17) Jacob J. Finkelstein: (١٩٦٦). Op.cit. p.363 n. 29

(18) Gerd Steiner" :Die Femme fatale im alten Orient." In: Durand, La Femme, 1987. Pp. 147–153.

(١٩) صبيح عبد اللطيف عبد الله: عقوبة جريمة الزنا في حضارة وادي الرافدين والشريعة الإسلامية السمحاء، رسالة ماجستير، معهد التاريخ العربي، بغداد، ١٩٩٨، ص١٩

(٢٠) (التوراة) سفر التكوين (الاصحاح ٣٩)، القرآن (سورة يوسف).

(21) Marten Stol: (2016). Op.cit. p. 236

(22) Jean-Jacques Glassner: "Écrire à Sumer." – L'invention du cunéiforme. Paris: Editions du Seuil, Compte rendu de la vingtième Rencontre Assyriologique Internationale 47, part I: 2002. p. 163

(23) Marten Stol: (2000). p.103; Ulla Koch-Westenholz: "Babylonian liver omens." The Chapter Manzāzu, Padānu and PānTākalti of the Babylonian Extispicy Series Mainly from Aššurbanipal's Library.Copenhagen: Museum Tusculanum Press, 2000. Pp.105 f.

(24) Erica Reiner: "Revue d'assyriologie et d'archéologie." Orientale 69 :Paris, 1975. Pp. 95 f.

(٢٥) يمكن العثور على وصف مهين للرجل الزاني (الرجل الذي يرقد مع زوجة رجل آخر) في أدب الحكمة السومرية:

Bendt Alster :(2005). Op.cit. Pp. 368 f

(26) Sophie Lafont: " Femmes, droit et justice dans l'Antiquité orientale: Contributions à l'étude du droit au Proche-Orient ancient, Fribourg/Göttingen. 1999. Pp. 32 f

(27) Wilfred G. Lambert: "Babylonian Wisdom Literature." Oxford: Clarendon Press, 1960. Pp.119 f

(٢٨) من القضايا القانونية التي ذكرت في النصوص المسمارية وانصفت فيها المرأة، واعتبرت أول سابقة قضائية في تاريخ البشر، يؤكد الباحث (Kramer) في كتابه (هنا بدأ التاريخ)، أن وثيقة تاريخية مسجلة في إحدى الوثائق السومرية باسم (الزوجة المتسترة على الاخبار بالجريمة) ودونت بأكثر من نسخة واحدة، تتحدث هذه الوثيقة التي تعود إلى (١٨٥٠) ق.م عن ثلاثة رجال اشتركوا في قتل أحد موظفي المعبد، ولسبب مجهول أخبروا زوجته بجريمتهم، وعند إلقاء القبض عليهم، وتم عرضهم على أور– ننورتا ملك ايسن، وكان القانون آن ذاك فعالا حول الملك القضية إلى (مجمع المواطنين) في مدينة نفر، وهو مجمع الذي يعتبر محكمة للفصل في القضايا للنظر في الجريمة، ونهض في المجمع تسعة رجال (قضاة) ليقاضوا المتهمين، وهم القتلة الفاعلون بل ويلزم أيضا مقاضاة الزوجة بسبب بقائها ساكتة كاتمة للأمر بعد ان علمت بالجريمة واتخاذ القرار المناسب للقصاص من المجرمين، وأكدت الوثيقة أن مهمة الادعاء العام أوكلت إلى سبعة من رجال الجمعية، الذين شملوا

زوجة القتيل بالجرم لكونها تسترت على الجريمة، إلا أن من اثنان من القضاة دافعوا عن الزوجة وأثبتوا انها بريئة من الجريمة، وبالفعل صدر قرار الحكم بتبرئة الزوجة وبإدانة المجرمين الثلاثة (لان العقوبة ينبغي إلا تشمل سوى القتلة الفاعلين) عثر على محضر المحكمة عام (١٩٥٠) في مدينة نفر: فوزي رشيد: (١٩٨٧) المصدر السابق، ص١٧-١٨

(٢٩) التفسير القائل بأن المرأة عوقبت بارتداء ملابس على هيئة الكيزرتو (kezertu) بمعنى (عاهرة)، لا يمكن أن تكون صحيحة، لان الكيزرتو (kezertu) هي عاهرة في المعبد وليست عاهرة في الشارع:

Samuel Greengus" :A textbook case of adultery in Ancient Mesopotamia." Hebrew Union College Annual 40-41: Ohio, 1969-1970. Pp. 33-44; Jacobus van Dijk: Zeitschrift für Assyriologie 55: Berlin. 1963. Pp. 70-77; Sophie Lafont: "Sanctions sociales et peines infamantes dans le droit de la famille au Proche-Orient ancient." In: Hommage à Romuald Szramkiewicz, 1998. Pp. 550-554; William W. Hallo: "The Context of Scripture Vol. 3: Publisher: Brill. 2002. p.311

(30) Jacobus van Dijk: (1963). Op.cit. Pp. 70-77

(31) Jean-Marie Durand: "[Title unavailable.] Annuaire de l'École Pratique des Hautes Études".IVe Section: Sciences historiques et philologiques 110: 1977-1978. Pp. 144-152

(32) Jean-Marie Durand: (1977-1978). Op.cit. p. 146-147

(٣٣) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص١٧-١٨ ، عامر سليمان: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ٢٥٤-٢٥٥

(34) Samuel Greengus: (1969-1970).Op.cit. p.34

(35) Sophie Lafont: (1999) Femmes… Pp. 40 f

(٣٦) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ٢٧ و ١٤١

(٣٧) فسرت (فتح جرة الزيت) بشكل غير صحيح على الارجح أنها احتفال أو طقوس دينية:

Hans Neumann: "Gottliche Gerechtigkeit und menschliche Verantwortung im alten Mesopotamien im Spannungsfeld von Norm(durch)setzung und narrative Formulierung". In: Barta, H. ; Rollinger, Robert ; Lang, M. (Hrsgg.): Recht und Religion. Menschliche und göttliche Gerechtigkeitsvorstellungen in den antiken Welten. Wiesbaden 2008. Pp. 42f

(38) Hans Neumann :(2008). Pp.39 f ; Hans Neumann: " Schuld und Sühne . Zu den religiös-weltanschaulichen Grundlagen und Implikationen altmesopotamischer Gesetzgebung und Rechtsprechung". In: Hengstl,

J. ; Sick, U. (Hrsgg.): Recht gestern und heute. Festschrift zum 85. Geburtstag von Richard Haase. Wiesbaden. 2006. Pp.32-34

(39) Sophie Lafont: (1999) Femmes… Pp. 67 f

(40) Sophie Lafont: (1999) Femmes… p 56 ; Lionel Marti: Nouvells Assyriologiques Breves Utilitaires (NABU), Paris. 2001. p. 73

(٤١) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ٩٠-٩١ ، عامر سليمان: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ٢١٤

(٤٢) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ١٤١

(43) Herbert P.H. Petschow : "Die §§ 125 bis 129 CḪ und ihre Stellung im Gesetz." Nouvells Assyriologiques Breves Utilitaires (NABU), Paris. 1990. p.81

(٤٤) راجع مواد قانون حمورابي : فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ١٤١-١٤٢، عامر سليمان: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ٢٥١-٢٥٣

(٤٥) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ١٨٣

(٤٦) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ١٨٧ ، عامر سليمان: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ٢٨٣-٢٨٤

(٤٧) ترجمة الباحثة (Roth) (يغطي رأسه)، ومع هذا يؤكد بان المعنى غير أكيد، أما (Goetze) فأخذت بترجمته: (يضع علامه على رأسه) دون أن يوضح اذا كانت العلامة وشم أو شيء ما قد يكون غطاء أو شريط أو أي شيء اخر كان معروفا آنذاك: صلاح رشيد الصالحي: (٢٠١٠)، المصدر السابق، ص٦٣

Martha T. Roth: "Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor." Second Edition. Atlanta Scholars Press, 1997. p.237. n. 65; Albrecht Goetze: "The Hittite Laws. " In: Ancient Near Eastern Texts Relating to the Old Tastament (3 rd ed.) Edited by J. B. Pritchard. Princeton. N.J Princeton University Press (1969). p. 196

(48) Matitiahu Tsevat: " The Husband Veils a Wife " Journal of Cuneiform Studies 27. New Haven 1975. Pp. 235-240

(49) Harry Hoffner: " The Laws of the Hittites. " New York. 1997. p.157

(50) Matitiahu Tsevat: (1975). Op.cit. Pp. 235-237

(51) Raymond Westbrook: "Adultery in Ancient Near Eastern Law." Revue biblique 97: Paris, 1990. p. 555

(٥٢) الباحثون (Driver) و (Miles) و(Cardascia) (في القوانين الاشورية، ص ١١٩) يتحدثون أيضا عن (التواطؤ):

Raymond Westbrook: (1990). Op.cit. Pp. 551, 554 f

([٥٣]) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص١٨٣-١٨٩، عامر سليمان: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص٢٥١

Guillaume Cardascia: "Hommage à Guillaume Cardascia" (= Méditerranées no. 3), Publisher: Nanterre Association Méditerranée, 1995. Pp. 169 f

([٥٤]) مخطوطة واحدة تجعل (الرجل (lú) يقتل تلك المرأة التي يجب أن تكون خطأ، يفترض الباحث (Civil) أن المرأة مخطوبة، (إذا) هو (الزوج) قتل المرأة، سيتم إطلاق سراح الزاني: فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص٢٧

Claus Wilcke: "Sumerological Studies in Honor of Thorkild Jacobsen on His Seventieth Birthday June 7, 1974" Assyriological Studies, 2014. p. 313

([٥٥]) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص١٨٧، عامر سليمان: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص٢٨٣

([٥٦]) فوزي رشيد: (١٩٨٧) المصدر السابق، ص١٨٧

([57]) Marten Stol: (2016) . p. 242; Raymond Westbrook: "Evidentiary Procedure in the Middle Assyrian Laws." Journal of Cuneiform Studies 55: New Haven, 2003. Pp. 75-85

([٥٨]) انظر المواد القانونية من العهد الاشوري الوسيط (٢٢-٢٤): فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص١٨٨-١٨٩

([٥٩]) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص١٤١ ، عامر سليمان: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص ٢٥٢

([٦٠]) لكون الرجل (متورطا)، فقد ذكر الباحث (Polak) حالة عايشها في إيران في القرن التاسع عشر الميلادي فحسب الاعراف آنذاك (إذا قبض رجل على زوجته متلبسة بالجرم ، فعليه أن يقتلها، لكن بعد تقديم الشهود)، ونظرا لأنه من الصعب جدا تقديم الأدلة من قبل الشهود فالطلاق هو المفضل، و يجب على المرأة أن تتخلى عن المهر):

Jakob Eduard Polak: "Persien. Das Land und seine Bewohner. Ethnographische Schilderungen." Vol. I: Front Cover, 1865. p. 215

([٦١]) ورد في ملحمة الأوديسيا الأسطر(٨.٢٦٦-٣٥٩) بان هيفايستوس تزوج من أفروديت، أجمل الآلهة، الآلهة، لكنها خدعته مع أخيه الإله آريس، وأخبر الإله هيليوس (إله الشمس) هيفايستوس ذات مرة

بخيانة افروديت له، فقرر الحرفي الماهر معاقبتهم: لقد صنع شبكة غير مرئية كانت جزءا من آلية معينة، وطبيعتها الدقيقة غير واضحة، بمجرد قيام شخص ما أو شيء ما بالضغط على سرير زواج هيفايستوس تسقط الشبكة عليه، وكما هو متوقع نامت أفروديت وعشيقها أريس على سرير هيفايستوس وأطلقوا العنان لممارسة الجنس، وفجأة سقطت الشبكة عليهما، وسجن كلاهما عريانين معانقين بعضهما البعض، واستدعى هيفايستوس جميع الآلهة الأخرى، وضحكوا جميعا على مشهد العاشقين، وبقيت الآلهة في المنزل، وأخيرا طلب الإله بوسيدون (إله البحر) من هيفايستوس إطلاق سراحهما، بعد هذا الحادث، كان العاشقان يخافان من العودة إلى جبل أوليمبوس حيث مقر الآلهة، فذهب الإله آريس إلى تراقيا، وأفروديت إلى قبرص، وألغى هيفايستوس زواجه من أفروديت وتزوج من خاريتيس (Charis) إحدى ربات البهاء، واللطافة، والبهجة، واسمها بأجليا (Aglæa):

Samuel Greengus: (1969-1970). Op.cit. Pp.33-44

(٦٢) على الرغم من عدم ذكر حالات محددة من الزنا هناك:

Guillaume Cardascia: "Hommage à Guillaume…(1995). p. 121,

(63) Sophie Lafont: (1999)… Femmes. p.38

(64) Godfrey Rolles Driver and John Charles Miles: "The Babylonian Laws I" Publisher: Oxford, 1956. p. 495

(65) Albrecht Goetze: " Old Babylonian Omen Texts," Yale Oriental Series, Babylonian Texts Vol. 10. Yale University Press, New Haven. 1947. Pp. 146 f

(٦٦) حلاقة شعرها (nam.giš.dim.šè):

Dominique Charpin :"Le clergé d'Ur au siècle d'Hammurabi (XIXe–XVIIIe siècles av. J.–C." French edition, 1986. p.471

(٦٧) يبحث في مسألة قطع أنف امرأة ويشير إلى انها من (النساء المهمشات) على أنهن غير مهمات ويمارسن عبادة الإلهة عشتار نينوى عند الحثيين:

Claus Wilcke: "Liebesbeschwörungen aus Isin." Zeitschrift für Assyriologie 75: Leipzig, 1985. Pp.47–49

(٦٨) ربما يشك الزوج البابلي في خيانة زوجته إذا أرادت الطلاق، أو على الأقل في الرغبة في الخيانة الزوجية، والسؤال الذي يجول بخاطره (لماذا تريد أن تتركني ما لم يكن هناك شخص آخر؟) فلم يكن من الممكن أن تعود المرأة المطلقة لتعيش بمفردها في مجتمعها، هذا الاقتراح مدعوم في الوثائق من العهد البابلي الحديث وكانت العقوبة الإعدام بـ(خنجر الحديد):

Martha T. Roth: "Babylonian marriage agreements 7th-3rd centuries B.C", Alter Orient und Altes Testament 222. Neukirdhen-Vluyn: Neukirchner Verlag, 1989. Pp. 1-34

(٦٩) اوقف المسيح عليه السلام هذه العقوبة في عبارته المشهورة: (من كان منكم بلا خطيئة فليرمها بحجر) (يوحنا ٨: ٧)

(70) René Labat: and Dietz O. Edzard: "Textes littéraires de Suse," Mémoires de la Délégation de Perse 57, Paris, 1974. 245 v 5

(71) Nils P. Heeßel: "Writings of early scholars in the Ancient Near East, Egypt, Rome, and Greece." Translating Ancient Scientific Texts, Edited by: Annette Imhausen and Tanja Pommerening, 2010b. Pp. 178-180

(72) Nils P. Hee*B*el: (2010). Op.cit. p. 178

(٧٣) صلاح رشيد الصالحي : الطب في بلاد الرافدين ، السحر والعقلانية في معالجة الامراض، الكتاب العلمي السنوي لمركز إحياء التراث العلمي العربي، العدد الأول، بغداد، ٢٠٠٩-٢٠١٠، ص ٢٥٥

(74) René Labat: " Traité akkadien de diagnostics et pronostics médicaux". Volume 1, Paris: Académie internationale d'histoire des sciences; Leiden: E.J. Brill, 1951. p. 171. Z 9

(75) Nils P. Hee*B*el: (2010). p. 179

(76) Gernot Wilhelm :"Medizinische Omina aus Ḫattuša 1n akkadischer Sprache." Wiesbaden, 1994. Pp. 44f

(٧٧) الإلهة اوراش (Uraš) في الديانة السومرية، وهي إلهة الأرض، وأحد رفقاء إله السماء آنو(Anu)، وهي والدة الإلهة نينسون (Ninsun) وجدة البطل گلگامش:

Nils P. Heeßel" :Babylonisch-assyrische Diagnostik "Alter Orient und Altes Testament 43, Münster: Ugarit Verlag, 2000. p.198 Tablet XVII

(٧٨) التعبير (غير متزوجة) المستخدم في (المادة ٣٣) هي (لم تكن تعرف العصا):

Nils P. Heeßel :(2000). Op.cit. p.199

(٧٩) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص٦٥

(٨٠) موفق مهذول محمد شاهين الطائي: قانون اورنمو، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، بغداد، ٢٠٠٨، ص٧٢

([81]) Clemens Locher: “Die Ehre einer Frau in Near East.” Exegetische und rechtsvergleichende Studien zu Deuteronomium 22, (= Orbis Biblicus et Orientalis 70), 1986. Pp. 323, 376

([82]) Clemens Locher: (1986).Op.cit. Pp. 376 f

([83]) Clemens Locher: (1986).Op.cit. Pp. 347-352

([٨٤]) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص١٤١

([85]) Clemens Locher: (1986).Op.cit. p.140

([٨٦]) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص١٤١

([٨٧]) موفق مهذول محمد شاهين الطائي: (٢٠٠٨)، المصدر السابق، ص٧٢

Clemens Locher: (1986). Op.cit. Pp. 336-338

([88]) Clemens Locher: (1986).Op.cit. Pp. 356-365

([٨٩]) فوزي رشيد: (١٩٨٧)، المصدر السابق، ص١٨٧-١٨٨

([٩٠]) كانت خنزات مدينة ملكية في بلاد زلماقوم، ورد ذكرها في ألواح ماري في النصف الأول من القرن الثامن عشر ق.م، و موقعها غير معروف، ويمكن أن تكون القلعة التي تظهر في المصادر الأرمينية مثل (Anzith)، شمال شرق مدينة (Tomisa)على ضفاف نهر الفرات في شرق تركيا حاليا:

Daniel E. Fleming: “Democracy's Ancient Ancestors: Mari and Early Collective Governance”, Cambridge University Press, 2004. p. 48

([91]) Jean-Marie Durand: “Les accusations d’adultère”, In: G. del Olmo Lete, Mythologie et religion des Sémites occidentaux I, 2008. Pp. 532-535.

([92]) Leo Oppenheim: “Letters from Mesopotamia” 1967. p.117 no. 116

([٩٣]) أعطى الباحث (Leick) تفسيرا للنص أن الإله دوموزي لم يذكر اسمه في النص، فهو ليس زنا:

Thorkild Jacobsen, “Toward the Image of Tammuz and Other Essays on Mesopotamian History and Culture” Edited by William L. Moran, Harvard University Press, 1970. p. 206; Gwendolyn Leick: “Sex and eroticism in Mesopotamian literature” London,1994. Pp.212-216

([٩٤]) صلاح مصطفى الفوال: سوسيولوجيا الحضارات القديمة ، القاهرة، ١٩٨٢، ص٢٧

(٩٥) ولد المؤرخ ديودروس الصقلي في صقلية وألف كتاب عن تاريخ العالم ، وأطلق عليه (خزانة التاريخ) (ببلوتيكا) وهو في أربعين مجلدا من أقدم العصور وحتى الحرب الغالية التي قادها قيصر ، ثم تطرق إلى أثار مصر ، وحرب طروادة ، والاسكندر المقدوني ، إلا أن كتاباته لا تخلوا من اللبس والغموض وكان كثير الإعجاب بالإمبراطورية الرومانية:

Charles E. Muntz:" Diodorus Siculus and the World of the Late Roman Republic." 1st Edition, Oxford University Press, 2017. p. 35

(٩٦) الإله تحوت أصل الحكمه والحساب ورعاية الكتاب والكتابة والقضاء وهو نائب ووزير الإله رع ، يقسم الزمن إلى شهور وينظم شؤون العالم: أحمد أمين سليم: دراسات في تاريخ وحضارة الشرق الادنى القديم، مصر والعراق دراسات حضارية، بيروت، ٢٠٠٢، ص ١٨٥-١٨٧

(٩٧) ادولف ارمان و هرمان رانكه: مصر والحياة المصرية في العصور القديمة ، ترجمة: عبد المنعم أبو بكر و محمد كمال ، القاهرة، بدون سنة طبع، ص١٤٢

(٩٨) (رخ- م- رع) وزير الفرعون تحوتمس الثالث من الأسرة الثامنة عشر (المملكة الحديثة) وكان من المقربين لجلالته، ونقل عنه عبارات يشيد بسيدة وعلمه وخبرته العسكرية والإدارية، وكان محق في ذلك فقد اثبت تحوتمس الثالث قدرة فائقة في إقامة إمبراطورية امتدت من الفرات وإلى مصر وأصبح قدوة لكل الملوك الذين حكموا من بعده: وائل فكري: موجز موسوعة مصر القديمة، الجزء الأول، القاهرة، ٢٠٠٩، ص٢٩١-٢٩٣

(99) Pascal Vernus: "

Affairs and Scandals in Ancient Egypt", Cornell University Press, 2003. Pp. 108f

(١٠٠) سنوسرت الأول من الأسرة الثانية عشر حكم بعد وفاة أبية امنمحات الأول ولمدة (٤٥) عاما ولديه العديد من الحملات العسكرية ضد بدو سيناء وفي وادي الحمامات واسوان وضد القبائل الليبية بوادي النطرون ، وهو أول ولي عهد اشترك في إدارة الدولة مع والده وأصبح من التقاليد الملكية فيما بعد: جيمس هنري برستد: تاريخ مصر من أقدم العصور إلى الفتح الفارسي، ترجمة: حسن كمال، الطبعة الثانية، القاهرة، ١٩٩٦، ص١١٥-١١٨

(١٠١) ادولف ارمان و هرمان رانكه: المصدر السابق، ص ١٤٢

(١٠٢) الفرعون حور محب من الأسرة الثامنة عشر استلم الحكم بعد وفاة الفرعون (آي) (Ay) وسبق وان كان قائدا في عهد اخناتون ومن بعده خليفته توت عنخ آمون وقد حكم سبعة وعشرين عاما وكان آخر ملوك الأسرة الثامنة عشر: وائل فكري: (٢٠٠٩)، ص٣٥٢-٣٥٧

(١٠٣) صلاح مصطفى الفوال: (١٩٨٢)، المصدر السابق، ص٢٧

(104) Wilhelm Spiegelberg: " Studien und Materialien zum Rechtswesen des Pharaonenreiches – Hannove, 1892. Pp. 66ff

(١٠٥) محمد بيومي مهران: الحضارة المصرية القديمة، الجزء الثاني، الطبعة الرابعة، القاهرة، ١٩٨٩، ص٣١٧ وما بعدها

(١٠٦) عين اوني قاضيا في عهد الملك بيبي الثاني من الأسرة السادسة الذي حكم وهو في السن السادسة من عمرة والى أرذل العمر ما يقارب أربعة وتسعين عاما واعتبرت أسرته آخر حكم للمملكة القديمة: دومينيك ڤالبيل: الناس والحياة في مصر القديمة، ترجمة: ماهر جويجاتي، الطبعة الثانية، القاهرة، ٢٠٠١، ص٥٥-٥٦: مختار السويفي: أم الحضارات ملامح عامة لأول – حضارة صنعها الإنسان، القاهرة، ١٩٩٩، ص٧٨

(107) Kurt Sethe:" Urk. 1 " Urkunden des Alten Peiches " Leipzeg, 1903. Pp.100f

(١٠٨) يلاحظ قسم (يوسف) ورد في سفر التكوين: (وإلا وحياة فرعون إنكم لجواسيس)، كذلك في القران الكريم سورة (الشعراء ٤٣- ٤٤) (قال لهم موسى القوا ما انتم تلقون. فالقوا حبالهم وعصيهم وقالوا بعزة فرعون إنا لنحن الغالبون)، وفي مجمع البيان في تفسير القران الجزء السابع ،ص١٦٩ (هذا القول قسم منهم وان كان غير مبرر): (سفر التكوين (٤٢:١٦)

(١٠٩) مرجريت مري: مصر ومجدها الغابر ، ترجمة: محرم كمال ، القاهرة ، ١٩٥٧، ص ١٤٤-١٤٥

(١١٠) نفس المصدر: ص١٤٦

(111) Sylvie Lackenbacher: "Textes akkadiens d'Ugarit." Littératures anciennes du Proche-Orient 20, Paris. 2002. Pp. 108-126; Sophie Lafont: (1999) Femmes... Pp. 35-37

(١١٢) صلاح رشيد الصالحي: المملكة الحثية، دراسة في التاريخ السياسي لبلاد الاناضول، بغداد، ٢٠٠٧، ص٤٢٨-٤٣١

(113) Trevor Bryce: " The Kingdom of the Hittites." New Edition, Oxford University Press. 2005. Pp. 310-312

(114) Sylvie Lackenbacher: (2002). Op.cit. Pp.123 f

(115) Sophie Lafont: (1999) Femmes... Pp. 36 f

(116) Sylvie Lackenbacher: (2002).Op.cit. p.113

([117]) Klaas Spronk :'Vals beschuldigd? Achtergronden bij de scheiding en verdwijning van een Ugaritische koningin uit de dertiende eeuw voor onze jaartelling', In: C. Houtman, De leugen regeert ." 2004. Pp.100 no. 1 with p. 111

([118]) Klaas Spronk :(2004). Op.cit. p.108

([119]) صلاح رشيد الصالحي: (٢٠١٠)، المصدر السابق، ص٦٣

الاستنتاجات

بحلول الألفية الثانية ق.م (إن لم يكن قبل ذلك) شرعت القوانين في بلاد الرافدين مع انتشار الكتابة المسمارية، وقد تناولت تنظيم العلاقات الأسرية من حيث الزواج، والطلاق، والارث، والتبني، وايضا تناولت المشاكل الاجتماعية مثل الزنا، وحددت العقوبة للزاني والزانية بالموت ولدينا نصوص مسمارية القبض على الزوجة وعشيقها وتسليمهم للسلطة القضائية في مدينة نيبور، وليس مصادفة ان تكون عقوبة الزوجة الزانية متشابه في الممالك المجاورة للعراق القديم، فقد انتشرت اغلب الاحكام من بلاد الرافدين إلى جميع أنحاء الشرق الأدنى القديم وما وراءه حيث نجد العقوبات متشابه ومطبقة في القانون المحلي في حاتتي (بلاد الاناضول)، وكنعان (فلسطين)، وفي مصر، وبدرجة أقل في أوائل اليونان، وروما، وبنفس الأساليب سواء في تدخل الملك أو المحكمة لأثبات حالة الزنى وتقديم الشهود والمساواة في نوع العقوبة للزانية وعشيقها، كما لوحظ بان عفو الزوج عن زوجته الخائنة يشمل ايضا العفو عن الزاني، كما اعتبرت الممارسات الجنسية خارج نطاق الزواج المتعارف عليه يسبب امراض تناسلية ترسلها الآلهة كعقوبة لمن يمارس الزنى، كما تطرقت القوانين إلى ثلاثة اشكال تحدد ظروف الزنى كما ورد في القوانين الحثية: اذا استولى رجل على امرأه في منطقه جبلية، فالرجل مذنب ويجب ان يقتل، لكن اذا استولى عليها في منزله فالمرأه مذنبه ويجب ان تقتل، اذا عثر عليهما زوج المرأة وهما في حالة المضاجعة ! وقام بقتلهما، فلا قصاص عليه، ونفس الحالة في قوانين بلاد الرافدين من حق الزوج قتل زوجته وعشيقها، وايضا العقوبات تفرق بين امرأة متزوجة واخرى عذراء، وفي حالة وجود عقد زواج أو عدمه، أو سفر الزوج وتركه زوجته فترة طويلة دون معيل، وحتى مكان المضاجعة في الشارع العام، أو في منطقة سيئة السمعة، أو دخول العشيق بيت الزوجة اثناء غياب الزوج هنا في جميع القوانين كلاهما يقتل، وهكذا كل حالة لها عقوبة منصوص عليها في التشريعات القديمة.

المصادر العربية

١- القرآن الكريم

٢- التوراة

٣- أحمد أمين سليم: دراسات في تاريخ وحضارة الشرق الادنى القديم، مصر والعراق دراسات حضارية، بيروت، ٢٠٠٢

٤- ادولف ارمان و هرمان رانكه: مصر والحياة المصرية في العصور القديمة ، ترجمة: عبد المنعم أبو بكر و محمد كمال ، القاهرة، بدون سنة طبع

٥- جيمس هنري برستد: تاريخ مصر من أقدم العصور إلى الفتح الفارسي، ترجمة: حسن كمال، الطبعة الثانية، القاهرة ، ١٩٩٦

٦- دومينيك ڤالبيل الناس والحياة في مصر القديمة، ترجمة: ماهر جويجاتي، الطبعة الثانية، القاهرة، ٢٠٠١

٧- صبيح عبد اللطيف عبد الله: عقوبة جريمة الزنا في حضارة وادي الرافدين والشريعة الإسلامية السمحاء، رسالة ماجستير، معهد التاريخ العربي، بغداد، ١٩٩٨

٨- صلاح رشيد الصالحي: المملكة الحثية، دراسة في التاريخ السياسي لبلاد الاناضول، بغداد، ٢٠٠٧

٩- صلاح رشيد الصالحي : الطب في بلاد الرافدين ، السحر والعقلانية في معالجة الامراض، الكتاب العلمي السنوي لمركز إحياء التراث العلمي العربي، العدد الأول، بغداد، ٢٠٠٩-٢٠١٠

١٠- صلاح رشيد الصالحي: القوانين الحثية، تاثير الشرائع العراقية القديمة على قوانين بلاد الاناضول، بغداد، ٢٠١٠

١١- صلاح مصطفى الفوال: سوسيولوجيا الحضارات القديمة ، القاهرة، ١٩٨٢

١٢- عامر سليمان: القانون في العراق القديم، الطبعة الثانية، بغداد، ١٩٨٧

١٣- فوزي رشيد: الشرائع العراقية القديمة، الطبعة الثالثة، بغداد، ١٩٨٧

١٤- محمد بيومي مهران: الحضارة المصرية القديمة، الجزء الثاني، الطبعة الرابعة، القاهرة، ١٩٨٩

١٥- مختار السويفي: أم الحضارات ملامح عامة لأول - حضارة صنعها الإنسان، القاهرة، ١٩٩٩

١٦- مرجريت مري: مصر ومجدها الغابر، ترجمة: محرم كمال، القاهرة، ١٩٥٧

١٧- موفق مهذول محمد شاهين الطائي: قانون اورنمو، دراسة تاريخية قانونية مقارنة، بغداد، ٢٠٠٨

١٨- وائل فكري: موجز موسوعة مصر القديمة، الجزء الأول، القاهرة، ٢٠٠٩

References

1- Albrecht Goetze: "Old Babylonian Omen Texts," Yale Oriental Series, Babylonian Texts Vol. 10. Yale University Press, New Haven. 1947
2- Albrecht Goetze: "The Hittite Laws "In: Ancient Near Eastern Texts Relating to the Old Tastament (3 rd ed.) Edited by J. B. Pritchard. Princeton. N.J Princeton University Press, 1969
3- Andre Finet: "Hammurapi et l'épouse vertueuse. A propos des parr 133 et 142-143 du Code." In: Symbolae F. M. Th. De Liagre Böhl, Leiden, 1973
4- Bendt Alster: "The Instructions of Šuruppak," Wisdom of ancient Sumer, Bethesda, Maryland, CDL, 2005
5- Charles E. Muntz:" Diodorus Siculus and the World of the Late Roman Republic." 1st Edition, Oxford University Press, 2017
6- Claudio Saporetti : "Studi di Storia e di Filologia Anatolica dedicati a G. Pugliese Carratelli" Firenze, 1988
7- Claus Wilcke: "Liebesbeschwörungen aus Isin." Zeitschrift für Assyriologie 75: Leipzig, 1985
8- Claus Wilcke: "Sumerological Studies in Honor of Thorkild Jacobsen on His Seventieth Birthday June 7, 1974" Assyriological Studies, 2014
9- Clemens Locher: "Die Ehre einer Frau in Near East." Exegetische und rechtsvergleichende Studien zu Deuteronomium 22, (= Orbis Biblicus et Orientalis 70), 1986
10- Daniel E. Fleming: "Democracy's Ancient Ancestors: Mari and Early Collective Governance", Cambridge University Press, 2004
11- Dominique Charpin :"Le clergé d'Ur au siècle d'Hammurabi (XIXe-XVIIIe siècles av. J.-C." French edition, 1986
12- Erica Reiner" :Revue d'assyriologie et d'archéologie." Orientale 69: Paris, 1975
13- Gerd Steiner" :Die Femme fatale im alten Orient." In: Durand, La Femme, 1987
14- Gernot Wilhelm: "Medizinische Omina aus Ḫattuša 1n akkadischer Sprache." Wiesbaden, 1994
15- Godfrey Rolles Driver and John Charles Miles: "The Babylonian Laws I" Publisher: Oxford, 1956
16- Guillaume Cardascia: "Hommage à Guillaume Cardascia" (= Méditerranées no. 3), Publisher: Nanterre Association Méditerranée, 1995
17- Gwendolyn Leick: "Sex and eroticism in Mesopotamian literature" London,1994
18- Hans Neumann: "Schuld und Sühne . Zu den religiös-weltanschaulichen Grundlagen und Implikationen altmesopotamischer Gesetzgebung und

Rechtsprechung". In: Hengstl, J.; Sick, U. (Hrsgg.): Recht gestern und heute. Festschrift zum 85. Geburtstag von Richard Haase. Wiesbaden. 2006
19- Hans Neumann: "Gottliche Gerechtigkeit und menschliche Verantwortung im alten Mesopotamien im Spannungsfeld von Norm(durch)setzung und narrative Formulierung". In: Barta, H.; Rollinger, Robert; Lang, M. (Hrsgg.): Recht und Religion. Menschliche und göttliche Gerechtigkeitsvorstellungen in den antiken Welten. Wiesbaden 2008
20- Harry Hoffner: "The Laws of the Hittites "New York. 1997
21- Herbert P.H. Petschow : "Die §§ 125 bis 129 CḪ und ihre Stellung im Gesetz." Nouvells Assyriologiques Breves Utilitaires (NABU), Paris. 1990
22- Jacob J. Finkelstein: "Sex Offenses in Sumerian Law," Journal of the American Oriental Society, 86: New Haven, 1966
23- Jacobus van Dijk: Zeitschrift für Assyriologie 55: Berlin. 1963
24- Jakob Eduard Polak: "Persien. Das Land und seine Bewohner. Ethnographische Schilderungen." Vol. I: Front Cover, 1865
25- Jean-Jacques Glassner: "Écrire à Sumer." – L'invention du cunéiforme. Paris: Editions du Seuil, Compte rendu de la vingtième Rencontre Assyriologique Internationale 47, part I: 2002
26- Jean-Marie Durand: "[Title unavailable.] Annuaire de l'École Pratique des Hautes Études".IVe Section: Sciences historiques et philologiques 110: 1977-1978
27- Jean-Marie Durand: "Les accusations d'adultère", In: G. del Olmo Lete, Mythologie et religion des Sémites occidentaux I, 2008
28- Jesper Eidem :"The royal archives from Tell Leilan." Old Babylonian Letters and Treaties from the Lower Town Palace East (PIHANS 117), 2011
29- Klaas Spronk :"Vals beschuldigd? Achtergronden bij de scheiding en verdwijning van een Ugaritische koningin uit de dertiende eeuw voor onze jaartelling", In: C. Houtman, De leugen regeert. 2004
30- Kurt Sethe:" Urk. 1 " Urkunden des Alten Peiches " Leipzeg, 1903
31- Leo Oppenheim: "Letters from Mesopotamia" 1967
32- Lionel Marti: Nouvells Assyriologiques Breves Utilitaires (NABU), Paris. 2001
33- Marten Stol: "Birth in Babylonia and in the Bible." Cuneiform Monographs 14. Groningen, Styx. 2000
34- Marten Stol: "Women in the Ancient Near East." Translated by Helen and Mervyn Richardson, Berlin. 2016
35- Martha T. Roth: "Babylonian marriage agreements 7th-3rd centuries B.C", Alter Orient und Altes Testament 222. Neukirdhen-Vluyn: Neukirchner Verlag, 1989

36- Martha T. Roth: "Law Collections from Mesopotamia and Asia Minor." Second Edition. Atlanta Scholars Press, 1997
37- Matitiahu Tsevat: "The Husband Veils a Wife "Journal of Cuneiform Studies 27. New Haven 1975
38- Nils P. Heeßel" :Babylonisch-assyrische Diagnostik "Alter Orient und Altes Testament 43, Münster: Ugarit Verlag, 2000
39- Nils P. Hee*B*el: "Rechts oder links –wörtlich oder dem Sinn nach?" Writings of Early Scholars in the Ancient Near East, Egypt, Rome, and Greece." Edited by Annette Imhausen, Tanja Pommerening, Walter de Gruyter , Berlin, 2010a
40- Nils P. Heeßel: "Writings of early scholars in the Ancient Near East, Egypt, Rome, and Greece." Translating Ancient Scientific Texts, Edited by: Annette Imhausen and Tanja Pommerening, 2010b
41- Pascal Vernus: " Affairs and Scandals in Ancient Egypt", Cornell University Press, 2003
42- Raymond Westbrook: "Adultery in Ancient Near Eastern Law." Revue biblique 97: Paris, 1990
43- Raymond Westbrook: "Evidentiary Procedure in the Middle Assyrian Laws." Journal of Cuneiform Studies 55: New Haven, 2003
44- Raymond Westbrook: "Adultery in Ancient Near Eastern Law "Law from the Tigris to the Tiber: The Writings of Raymond Westbrook, Volume 1: The Shared Tradition, Indiana. 2009
45- René Labat: "Traité akkadien de diagnostics et pronostics médicaux". Volume 1, Paris: Académie internationale d'histoire des sciences; Leiden: E.J. Brill, 1951
46- René Labat: and Dietz O. Edzard: "Textes littéraires de Suse," Mémoires de la Délégation de Perse 57, Paris, 1974
47- Rykle Borger: "Babylonisch-assyrische Lesestücke", Pontifical Biblical Institute, third edition, Rome. 2006
48- Samuel Greengus" :A textbook case of adultery in Ancient Mesopotamia." Hebrew Union College Annual 40-41: Ohio, 1969-1970
49- Sophie Lafont: "Sanctions sociales et peines infamantes dans le droit de la famille au Proche-Orient ancient." In: Hommage à Romuald Szramkiewicz, 1998
50- Sophie Lafont: "Femmes, droit et justice dans l'Antiquité orientale: Contributions à l'étude du droit au Proche-Orient ancient, Fribourg/Göttingen. 1999
51- Sylvie Lackenbacher: "Textes akkadiens d'Ugarit." Littératures anciennes du Proche-Orient 20, Paris. 2002

52- Thorkild Jacobsen, "Toward the Image of Tammuz and Other Essays on Mesopotamian History and Culture" Edited by William L. Moran, Harvard University Press, 1970
53- Trevor Bryce: "The Kingdom of the Hittites." New Edition, Oxford University Press. 2005
54- Ulla Koch-Westenholz: "Babylonian liver omens." The Chapter Manzāzu, Padānu and PānTākalti of the Babylonian Extispicy Series Mainly from Aššurbanipal's Library.Copenhagen: Museum Tusculanum Press, 2000
55- Wilfred G. Lambert: "Babylonian Wisdom Literature." Oxford: Clarendon Press, 1960
56- Wilhelm Spiegelberg:" Studien und Materialien zum Rechtswesen des Pharaonenreiches - Hannove, 1892
57- William W. Hallo: "The Context of Scripture Vol. 3: Publisher: Brill. 2002